بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

فهذا متن منظومة نور الأقاح للعلوي الشنقيطي صاحب المراقي رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه كنت قد ايست أن أجدها مفردة او محققة للحفظ ، وكنت قد رغبت بحفظها لما لها من عظيم القدر واختصار حجمها مقارنة بما احتوته من فوائد، فهي كالنظم للتلخيص ونظم متأخر لأحد أجلة أصحابنا كان قد بلغ فيه علم البلاغة مبلغه ، فضمن نظمه مضمون التلخيص وما جاء في نظم السيوطي وغيره وما جاء من إشارات ونكت الشراح الهامة فضمنها نظمها

والمنظومة في اقل من ٧٥٠ بيتا فهي اقل من العقود بأكثر من الربع ، وكلمتها ايسر وأدل على المراد، وهي اقل تضمينا مما في العقود وفي كلٍ خير

لكن لما لم استطع الحصول على النظم ولم اجده بعد بحث، استعنت الله ان أقوم باخراجها لنفسي حتى استعين بهذا الإخراج على الحفظ

وكان بعض الكرام قد رفعوا مخطوطات للنظم بخط واضح جدا مع سقط وخروم قليلة جدا ، واعتمدت بشكل اكبر في الشكل وبعض الاختلافات في الابيات على ما جاء في شرح الناظم فيض الفتاح ، فقد وقفت على طبعة جيدة قابلت نقولها بالكتب التي ينقل عنها وكانت جيدة في الغالب وكانت المخطوط الأصل في ترتيب الابيات واضفت في هذا الملف من المخطوط الابيات التي لم اجدها في الشرح وهي قليلة جدا لا تبلغ ٥ ابيات ولعلها موجودة ولكنني ما انتبهت لها واللهُ المستعان، وليست هذه تحقيقاً للمتن ولا يقرب منه ، انما هو عمل قمت به لنفسي حتى اقدر ان أحفظه، وانما رفعته لعدمه على الانترنت ولم اجده في المكتبات ولم اسمع بأنه قد حقق، فرفعته لمن كان كحالي في الرغبة في حفظ هذا النظم المبارك او الاطلاع عليه لعله يستفيد، ومن باب النشر لهذا العمل المتين ولعل غيري من أهل العلم بالتحقيق والتعامل مع المخطوطات يتجه لخدمة هذا المتن، وقد حاولت جهدي في الترقيم وتنسيق الابيات الا اني لست ماهرا في هذا، لكن هذا ما استطعته لضيق الوقت وصعوبة الظرف وتزاحم المشكلات ومن كان لديه الشرح بتحقيق جيداً سيتلافى ما يلقاه من خطأ ان شاء الله بمقابلته بما في الشرح عند الاستشراح، ولا بد من قراءة الشرح فإنه كما قال في ختامه صار كل الصيد في جوفه وهذا كل ما في الأمر، فمن رأى في هذا العمل ما ينفعه فليدع لأخيه بالشفاء والهداية والخلاص من الفتن والموبقات وللمسلمين وليدع لأهلي في غزة أن يرفع الله عنهم البلاء وفي كل بلاد المسلمين وأن يردنا الى ديارنا ويرغم انف عدونا ويكشف عنا هذه الغمة

انتهيت منه ليلة السابع من يوليو للعام ٢٠٢٦

في مخيمات اللاجئين الفلسطينين

والصلاة والسلام على سيد ولد آدم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

منظومة نور الأقاح للعلوي الشنقيطي

١. يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ وَهْوَ العَلَوِي راجي شَفاعَةَ الجَنابِ المَوْلَوِي
٢. الحَمْدُ للهِ الّذِي قَدْ كَشَفا بطالعِ البيَانِ عَمّا اتكَسَفا
٣. حَتَّى انْجَلَتْ بَعْدَ العَمَى غَياهِبُ وَأَصبَحَ الضَّلَالُ وَهُوَ رَاهِبُ
٤. نَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى نِعَمْ تَجِلُّ عَنْ حَصْرِ بِفِكْرٍ أَوْ قلَمْ
٥. يُكْرِمُنا والمُسْتَحقُّ ضِدُّهُ تَبارَكَ اللهُ وجَلَّ مَجْدُهُ
٦. أَرْسَلَ فَضْلاً مِنْهُ فِينَا أَحْمَدَا للأمنِ الآنَ والشَّفاعَةِ غَدَا
٧. صَلَّى عَلَيْهِ اللهِ مَا هَبَّ الصَّبا وَمَا إِلَى طَيْبَةَ مُشْتَاقٌ صَبَا
٨. صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَا حَجَّ الْحَجِيجُ وَمَا تَلَقَّى زَائِراً لَهُ أَرِيجْ
٩. صَلَّى وسلم بلا انقطاعِ عَلَيْهِ وَالآلِ مَعَ الأتباعِ
١٠. وَأَسْتَعِينُ اللهَ فِي نَيْلِ النَّجَاحْ فِي رَجَزٍ سَمَّيْتُهُ نُورَ الأَقاحْ
١١. نَظَمْتُ فِيهِ الدُّرَ فِي سِلْكٍ مَنِيعْ مِنَ المَعَانِي وَالْبَيَانِ وَالْبَدِيعْ
١٢. عَلَى طَرِيقٍ لاحِبٍ وجَامِعِ لِلْحَشْوِ والتَّعْقِيدِ دَأبا مَانِعِ
١٣. إِذْ عِنْدَها يَظْهَرُ سِرُّ الْقُرآنِ وَيَكْمُلُ الدِّينُ وَيَبْدُو البُرْهانُ
١٤. بِهِ أَرُومُ الفَوْزَ يَوْمَ الْعَرْضِ وَالْعَفْوَ عَمَّا ضَاعَ لِي مِنْ فَرْضِ
١٥. ومَا ارْتَكَبْتُ مِنْ قَبِيحِ وَزَلَلْ فَإِنَّ عَفْوَ ذَاكَ عِنْدَهُ جَلَلْ

مقدمة

١٦. يُوصَف بِالْفَصَاحَةِ الْقَوْلُ وَمَنْ أَنشَا لَهُ فَبالْفَصَاحَةِ قَمِنْ
١٧. وَبِالْبَلاغَةِ صِفِ الْكَلاَمَا وَمَنْ تَكَلَّمَ وَلَنْ تُلامَا
١٨. ثُمَّ فَصَاحَةُ الَّذِي يَنْفَرِدُ خُلُوصُهُ قُلْ مِنْ ثَلَاثٍ تَرِدُ

١٩. مِـنَ الْـغَـرَابَـــةِ وَمِـــنْ تَـنَـافُـرِ وَالْــخُـلْـفِ لِلْقِيَاسِ بِالتَّضافُرِ
٢٠. وَلَيْسَ كُرْهُ السَّمْعِ فِيهَا يُشْتَرَطْ إِذْ بِـــالْـغَـرَابَـةِ لَـدَيْـهِمُ ارْتَـبَـطْ
٢١. وَهِيَ فِي الْكَلَامِ أَنْ يَخْلُصَ مِنْ تَـنـافُــرٍ ضَـعْـفٍ وَتَـعْـقِـيدِ زُكِـنْ
٢٢. بِأَنْ يَكُـونَ غَيْـرَ بَـادٍ ما قُـصِدْ مِـنْـهُ لِلانْـتِـقالِ أَوْ نَـظْـمٍ وُجِـــدْ
٢٣. وَكَـــثْـــرَةِ الـتَّـكْـرَارِ والإِضافَـةْ وَانْـصُـرْ لِـمَـنْ قَـدْ زَعَـمُـوا خِلَافَـهْ
٢٤. وَشُرِطَتْ فِي ذِي فَصَاحَةُ الْكَلِمْ فَـهْـيَ أَعَـمُ عِـنْـدَ كُـلِّ مَـنْ عَـلِمْ
٢٥. فِـيمَـنْ تَـكَـلَّـمَ سَـجِيَّـةٌ قَـــدَرْ بِـهَـا عَـلَى الْـمَقْصُودِ حَيْثُمَا ظَهَرْ
٢٦. معبراً عَنْ ذَاكَ بِاللَّفْظِ الْفَصِيحْ فَخُذْ هَدَاكَ اللهُ لِلنَّهْجِ الصَّبِيحْ
٢٧. بَلاغَـةُ الْكَلَامِ طِبْقُ مَا اقْتَضَى حَـالٌ وَكَـوْنُـهُ فَـصِيحـاً مُـقْـتَـضَى
٢٨. وَالْـمُـقْـتَـضَى مُـخْـتَـلَـفُ الـمَـقَـامِ فَـالمُـقْـتَـضَـى لِلـنُّـكْـرِ فِي الـكَـلامِ
٢٩. مُبايِنٌ لِمَا اقْتَـضَى الضِّدَّ كَذَا وَصـلٌ وَتَـقـديـمٌ فَـرَاعِ الْـمَـأْخَـذَا
٣٠. والذِّكْرُ والإطلاقُ والإيجازُ ثُـمْ خـطابُ ذِي الـذَّكَـا لِكِلْمَـةٍ عُـلِمْ
٣١. حـال تـجـي مَعْ كِلْمَةٍ لَـيْسَ لَهَا مَعْ كِلْمَةٍ أُخْرَى تَـراهَـا مِـثْـلَـهَا
٣٢. فيمَنْ تَـكَـلَّـمَ سَـجِـيـةٌ قَـــدَرْ بِــهـا عَلَى البليغِ ثَـــمَّ ذَا اشْـــتَهرْ
٣٣. بِتِلْكَ وَهْـيَ قُـلْ أَعَـمٌّ مُطْلَقَا بِسابِـقِ الْـمَـعْنَى الَّـذِي تَـحَـقَّقَا
٣٤. وَالْـحُـسْـنُ وَالْـقَـبُولُ كُـلٌّ سامِ أَوْ سَـافِـلٌ بِـمُـقْـتَـضَى الْـمَـقَـامِ
٣٥. وَالْـمُـقْـتَـضَى والاعْـتِبارُ ارْتَـدَفَـا وَبِـالْـمُـنـاسِـبِ الأخـيـرُ اتَّـصَـــفا
٣٦. طَـرَفُـها الأَعْـلَى هُـــوَ الْـقُـــرْآنُ قَـــدْ عَـجَـزَتْ عَـنْ حَدِّهِ عَدْنَانُ
٣٧. وَالطَّرَفُ الأَعْلَى الْحَدِيثُ يَقْرُبُ مِنْـهُ لَـهُ الإِعْـجَـازُ بَـعْـضٌ يَـنْـسُـبُ
٣٨. طَـرَفُـهـا الأَسْفَلُ جَاء ذَا امْتِيَـازْ لَـدَيْـهِـمُ هُـوَ الَّـذِي إِنِ اسْـتَـجَـازْ
٣٩. لَـهُ الْـكَـلَامُ فِي انْـحِـطَـاطٍ بَـلَـغَـا صَـوْتَ الْـبَـهِـيمَـةِ لَـدَى مَـنْ بَـلَـغَـا
٤٠. بَـيْـنَـهُـما مَـــراتِـــبٌ واتُّـبِـعَـــتْ بِـأَوْجُـهٍ مُـحْـسِّـنَـاتٍ وَقَـــعَـــتْ
٤١. فَـمَـا لَـهُ تَـرْجِـعُ مِـنْـهُ مَـا عُــرِفْ بِـالـنَّـحْـوِ واللُّـغَـةِ وَالْـحِـسِّ وُصِـفْ

٤٢. سِوَاهُ بِالبَيانِ إنْ بِهِ احْتُرِزْ   عَنْ أَنْ تُعَقَّدَ الْمَعَانِي سِمْ وَمِزْ

٤٣. وَبِالْمَعَانِي مَا بِهِ احْتِرَازُ   مِنْ خَطَإٍ تأْدِيَّةً يُمَازُ

٤٤. وَمَا بِهِ تُرَى الْوُجُوهُ قُلْ بَدِيعْ   ثُمَّ كَثِيراً ما يُسَمُّونَ الْجَمِيعْ

٤٥. أَوِ البَيَانَ وَالبَدِيعَ بِالْبَيَانْ   وَقَدْ يَجي لَهَا الْبَدِيعُ بِالْبَيَانْ

الفن الأول: علم المعاني

٤٦. وَهُوَ الَّذِي تُرَى بِهِ أَحْوالُ   بِها طِباقُ مَا اقْتَضَاهُ الحَالُ

٤٧. أَبْوَابُ حَصْرِهِ كَمَا لِلنَّقَلَةْ   أَحْوَالُ الإِسْنَادِ فَمَا أُسْنِدَ لَهْ

٤٨. فَمُسْنَدٌ فَمُتَعَلِّقاتْ   الْفِعْلِ فَالْقَصْرُ فَالإِنْشَا آتْ

٤٩. فَالْفَصْلُ وَالْوَصْلُ فَالإيجازُ يَعِنْ   مَعْهُ المُساوَاةُ وَالإِطْنَابُ زُكِنْ

٥٠. مَا احْتَمَلَ الصِّدْقَ وَضِدَّهُ الْخَبَرْ   وَغَيْرُهُ الإِنْشَا لَدَى أُولِي النَّظَرْ

٥١. وَاسْتَلْزَمَ الإِنْشَا لَهُ وَالصِّدْقُ   طِباقُهُ الْوَاقِعَ وَهُوَ الْحَقُّ

٥٢. وَالْكِذْبُ عَكسُهُ وَقِيلَ الْكَذِبُ   خِلافُهُ لِلاعْتِقَادِ يَجِبُ

٥٣. وَالصِّدْقُ عَكْسُهُ وَإِنْ لَمْ يعتقدْ   فذاكَ قُلْ واسطَةٌ ولْتَجْتَهِدْ

٥٤. وَكَوْنُهُ وِفَاقَ ذَيْنِ اللَّافِظُ   بِهِ هوَ الرَّاغِبُ بَلْ وَالجَاحِظُ

٥٥. وَالْكِذْبُ عَكْسُهُ وَغَيْرُهُ جُلِبْ   واسطَةٌ لَيْسَتْ بِصِدْقٍ أَوْ كَذِبْ

٥٦. وَبَعْضُهُمْ صِدْقاً وَكِذباً ذَا وَرَدْ   وَقَدْ أَبَى الْخَبَرَ قَوْمٌ أَنْ يُحَدْ

٥٧. وَالْحُكْمُ بِالنِّسْبَةِ مَدْلُولُ الْخَبَرْ   وَبَعْضُهُمْ ثُبُوتُهَا عَنْهُ اشْتَهَرْ

٥٨. وَمَوْرِدُ الْكَذِبِ ذَاتُ الاسْتِنَادْ   وَذَاتُ تَقْيِيدٍ عَلَى رَأْيٍ تُزَادْ

أحوال الإسناد الخبري

٥٩. الإسنادُ ضَمُّ كِلْمَةٍ أَوِ الَّذِي   فِي حُكْم كِلْمَةٍ لِأُخْرَى فَاحْتَذِ

٦٠. إِذَا يُفيدُ الْحُكْمَ بِالْمَفْهُومِ   مِنْ ذِي لِذِي وَضِدِّهِ المَعْلُومِ

٦١. قَصْدُ الَّذِي مَقْصُودُهُ أَنْ يُعْلَمَا   إِفَادَةَ الْحُكْمِ لِمَنْ قَد كَلَّمَا

٦٢. أَوْ كَوْنَه يُعْلَمُهُ وَفَائِدَةْ   ذَاكَ وَذَا لَازِمَ تِلْكَ الْفَائِدَةْ

٦٣. وَعَالِمٌ بِذَيْنِ لَيْسَ يَعْمَلُ   يُلْقَى لَهُ مِثْلُ الَّذِي قَدْ يَجْهَلُ

٦٤. فَأَورِدِ التَّرْكِيبَ قَدْرَ الْحَاجَةِ   فَاسْتَغْنِ عَنْ مُؤَكِّدَاتٍ جَاءَتِ

٦٥. لِلْحُكْمِ إِنْ ذِهْنُ الْمُخَاطَبِ خَلاَ   مِنْهُ وَمَا تَرَدُّدٌ فِيهِ انْجَلَى

٦٦. وَإِنْ يَكُنْ تَرَدُّدُ فِيهِ حَسُنْ   تَوْكِيدُهُ بِوَاحِدٍ وَكُنْ فَطِنْ

٦٧. وَوَاجِبٌ لِمُنكِرٍ بِحَسَبِ   انْكَارِهِ وَطَلَبِي ذُو الطَّلَبِ

٦٨. وَأَوَّلٌ لِلابْتِداءِ ينتسبْ   وَعَزْو ثَالِثٍ لِلإِنْكَارِ يَجِبْ

٦٩. بِقَدْ وَإِنَّ اللَّامِ نُونِ أَكِّدَا   كَقَسَمٍ وَجُمْلَةُ الإِسْمِ بَدَا

٧٠. وَصِلَةٍ وَمَا عَلَى التَّنبيه دَلّْ   كَأَنَّ لَكِنَّ إِنَّمَا لَيْتَ وَعَلْ

٧١. وَالسِّينِ وَالعِمَادِ والبَا فِي خَبَرْ   لَيْسَ وَتَكْرِيرٍ لِنفيٍ قَدْ ظَهَرْ

٧٢. كَذَاكَ تَقْدِيمُ الَّذِي فِي الْمَعْنَى   قَدْ فَعَلَ الْفِعْلَ وَأَمَّا يُعنى

٧٣. وَأَكِّدَنْ إِنْ يُنْكِرَنْ مَا قَدْ لَزِمْ   فَائِدَةَ الْخَبَرِ سَامِعٌ عَلِمْ

٧٤. وَرُبَّمَا يُخْرَجُ لِلْكَلَامِ   عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِ الْمَقَامِ

٧٥. فَجَعْلُ خَالٍ مِثْلَ سَائِلٍ حَرِي   إِذَا مَضَى مُلَوِّحٍ بِالْخَبَرِ

٧٦. وَغَيْرُ مُنْكِرٍ كَمُنْكِرٍ جُعِلْ   إِذَا عَلَيْهِ وَصْفُ إِنْكَارٍ عُقِلْ

٧٧. وَمُنْكِرُ كَغَيْرِ مُنْكِرٍ صَدَعْ   لأَجْلِ مَا إِذَا تَأَمَّلَ ارْتَدَعْ

٧٨. وَقَدْ تَجِي إِنَّ لِخُلْفِ الظَّنِّ   وَأَنْ يَصِحَ النَّظْمُ أَوْ لِلْحُسْنِ

٧٩. ثُمَّ مِنَ الإِسْنَادِ قُلْ حَقِيقَةْ   عَقْلِيَّةٌ فَلْتَأْخُذَنْ تَدْقِيقَهْ

٨٠. أن تُسنِدَ الْفِعْلَ وَمَعْنَاهُ إِلَى   شَيْءٍ لَهُ لَدَيْكَ فِي الَّذِي جَلَا

٨١. وَمِنْهُ مَا يُدْعَى الْمَجَازَ يَنْتَمِي   لِلْعَقْلِ أَوْ لِلْحُكْمِ حَيْثُمَا نُمِي

٨٢. إِسْنَادُهُ إِلَى مُلَابِسٍ يَلِي   غَيْرَ الَّذِي لَهُ مَعَ التَّأَوُّلِ

٨٣. يُلابِسُ الْفَاعِل وَالزَّمَانَا   وَالْمَصْدَرَ الْمَفْعُولَ وَالْمَكَانَا

٨٤. أَوْ سَبَباً إِسْنَادُهُ فَمَا فَعَلْ   إِذَا بُنِي لَهُ حَقِيقَةٌ حَصَلْ

٨٥. كَذَاكَ مَفْعُولٌ بِهِ وَمَا يُرَى   مُخَالِفاً سَمَّى الْمَجَازَ مَنْ دَرَى

٨٦. وَأَجْرِيَنْهُ عَـادِمـاً خِلَافَـهْ فـي نِسْبَـةِ الإيقـاعِ والإضَـافَـهْ

٨٧. وَجَاءَ ذَا فِي طَرَفَيْهِ بِالْمَجَازْ وَضِـدُّه أَرْبَعَـةٌ لَا تُسْتَـجَـازْ

٨٨. وَذَا الْمَجَازُ لَا يَخُصُّ بِالْخَبَرْ بَلْ جَاءَ فِي الْإِنْشَاءِ عِنْدَ ذِي النَّظَرْ

٨٩. لا بُدَّ مِنْ قَرِينَةٍ لَفْظِيَّـةْ فِيهِ وَقَدْ تَجِيءُ مَعْنَـوِيَّـةْ

٩٠. حَقِيقَةُ الَّذِي لَهُ الْفِعْلُ إِلَى خَفِيَّةٍ تُقْسَـمُ أَوْ ذَاتُ الْجَـلاَ

٩١. وَفَاعِلٌ حَقِيقَـةٌ وَمَا فُعِلْ فِيهِ ثُبُوتُهُ عَنِ الـرَّازِي نُقِلْ

٩٢. وَالشَّيْـخُ لَا وَمَـا رَآهُ الأَجْـوَدُ إِذْ صَـوَّبَ السَّعْـدُ لَهُ وَالسَّيِّدُ

٩٣. وَيُـوسُفُ جَعَلَـهُ اسْتِعَارَةْ مَكْنِيَّةٌ بِنِسْبَـةِ الأَمَـارَةْ

٩٤. وَذَاكَ بَـاطِـلٌ لِمَا يَلْزَمُهُ مِنَ الْفَسَادِ عِنْـدَ مَنْ يَفْهَمُهُ

أحوال المسند إليه

٩٥. فَلِاجْتِنَابِ عَبَثٍ إِذَا بَـدَا يُحْـذَفُ ذَا الَّذِي لَهُ قَدْ أُسْنِدَا

٩٦. أَوْ اخْتِبارٍ أَوْ لِصَوْنٍ أَوْ نُحِي تَخْييلُ مَيْلٍ لِلدَّلِيلِ الأَرْجَـحِ

٩٧. تَـأَتِّي الإِنْكَارِ إِذَا لَهُ افْتَقرْ كَذَاكَ الإِخْفَاءُ عَنِ الَّذِي حَضَرْ

٩٨. وَلِلتَّعيُّنِ كَذَا ضِيقُ الْمَقَامْ وَالنَّقْلِ مِثْلَ رَمْيَةٍ مِنْ غَيْرِ رَامْ

٩٩. وفَوْتِ فُرْصَةٍ وَخَوْفِ الضَّجَرِ وَالْوَزْنِ وَالسَّجْعُ بِذَا الْحَذْفِ حَرِي

١٠٠. وَذِكْـرُهُ لِكَـوْنِه الأَصْلَ وَلَا مُقْتَضٍ لِلْعُدُولِ عَنْهُ قَدْ جَلاَ

١٠١. وَزَيْـدِ الإِيضَاحِ ولِلتقريـرِ والاحْتِيـاطِ مِنْ خَفَـا الْمُشِيرِ

١٠٢. وَلِإِهَـانَـةٍ وَضِدِّهَـا كَـذَا تَـبَـرُّكٌ تَـلَـذُّذٌ عِ الْمَـأْخَـذَا

١٠٣. وَالْبَسْطِ حَيْثُ الْبَسْطُ مُقْتَضَى الْمَقَامْ تَنَبُّـهٍ عَلَى غَبَـاوَةٍ يُـرَامْ

١٠٤. وَلِلتَّشَـوُّقِ وللتَّـهويلِ وَلِلتَّعَبُّـدِ وَلِلتَّـسْجِيـلِ

١٠٥. عَـرِّفْهُ بِالإِضْمَارِ للتَّكلُّمِ وَلِـلْخِطَابِ وَلِغَيْـبَةٍ نُمِي

١٠٦. وَالأَصْلُ فِي الْخِطَابِ تَعْيِينٌ لِمَا خُوطِـبَ وَالْعُمُومُ فِيهِ عُلِمَا

١٠٧. عمُومُهُ شُمُولِيٌّ إِنْ جُمِعَا وَغَيْرُ مَجْمُوعٍ صَلَاحِياً مَعَا

١٠٨. وَعَلَمِيَّةٍ بِأَنْ تُوقِعَهُ بِعَيْنِهِ فِي ذِهْنِ مَنْ سَمِعَهُ

١٠٩. أَوَّلَ مَرَّةٍ بِمُخْتَصٍّ بِهِ وَرِفْعَةٍ وَضِدِّهَا فَانْتَبِهِ

١١٠. تَبَرُّكٍ تَفَاؤُلٍ مَا قَابَلَهْ تَلَذُّذٍ كِنَايَةٍ وبالصِّلَهْ

١١١. لِفَقْدِ عِلْمِ مَا عَدَاهَا مَنْ سَمِعَ وَزَيْدُ تَقْرِيرٍ وَهَجنَةٌ سُمِعْ

١١٢. وَللتَّشَوُّق وَأَنْ يُفَخَّما وَأَنْ يُحَقَّرَ وَأَنْ يُكَرَّمَا

١١٣. وَلِلتَّهَكُّمِ وَأَنْ يُنَبَّهَا عَلَى خَطَا مُخَاطَبٍ فَانْتَبِهَا

١١٤. وَلِلإِشَارَةِ إِلَى وَجْهِ الْخَبَرْ وَرُبَّمَا الإِيمَا ذَرِيعَةٌ ظَهَرْ

١١٥. لأَنْ يُعَرِّضَ بِعِظَمِ الْمُسْنَدِ أَوْ عِظَمِ شَأْنِ غَيْرِهِ فَلْتَقْتَدِ

١١٦. كَذَاكَ لِلضِّدِّ وَلِلتَّحْقِيقِ كَخَبَرٍ يُبْدِيهِ ذُو التَّوْفِيقِ

١١٧. وبإِشَارَةٍ لِكَي يُمَيِّزَا أَكْمَلَ تَمْيِيزٍ كَهَذَا قَدْ غَزَا

١١٨. وَكَشْفُ حَالِهِ مِنَ الْمَوَاضِعِ كَذَاكَ تَعْرِيضٌ بِحُمْقِ السَّامِعِ

١١٩. وَعَظْمَةٌ وَضِدٌّ ذَا بِالبُعْدِ وَلَهُمَا مَعاً تَجِي بِالضِّدِّ

١٢٠. لِكَوْنِهِ لَيْسَ بِغَيْرِ يَدْرِي أَوِ اقْتِرَابِ وَقْتِهِ قَدْ يَجْرِي

١٢١. وَقَدْ يَجِي لِكَوْنِ مَا لَهُ أُشِيرْ بِالْحُكْمِ بِالْأَوْصَافِ بَعْدَهُ جَدِيرْ

١٢٢. وَشِدَّةِ الذَّكَا وَجَمٍّ مَا اكْتَنَفْ لَهُ طُروسُ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفْ

١٢٣. وَلِإِشَارَةٍ لِذِي عَهْدٍ بِأَلْ وَلِلْحَقِيقَةِ وَلِلْفَرْدِ نُقِلْ

١٢٤. بِعَهْدِهِ فِي الذِّهْنِ كَالْمُنَكَّرِ مَعْنًى وَلِلْعُمُومِ عُرْفاً قَدْ دُرِي

١٢٥. وَلِلْحَقِيقِيِّ وَلَكِنْ أَشْمَلُ فِي مُفْرَدٍ إِذْ كُلُّ فَرْدٍ يَشْمَلُ

١٢٦. إِنْ كَانَ فِي الْجَمْعِ بِغَيْرِ اللَّامِ لَدَى جَمَاهِيرِ ذَوِي الأَفْهَامِ

١٢٧. وَلَا تَنَافِيَ بَيْنَ الاسْتِغْرَاقِ وَبَيْنَ إِفْرَادٍ فِي الاسْمِ بَاقِ

١٢٨. لِكَوْنِهِ مَعْنَاهُ كُلِّ مُفْرَدِ أَوْ فَارِغاً إِذاً مِنَ التَّوَحُدِ

١٢٩. وَبِالإِضَافَةِ وَهِي أَخْصَرُ مَا كَانَ فِي ذِهْنٍ لَهُ يُصَوَّرُ

١٣٠. كَعِظْمِ مَا أُضِيفَ أَوْ أُضِيفَ لَهُ وَغَيْرُهُ كَذَا لِمَا قَدْ قَابَلَهْ

١٣١. أَوْ مَـانِـعٍ مِـنَ الـبَـيَـانِ قَـدْ مَـنَـعْ   أَوْ مَـلَـلٍ وَلِـلْـعُــمُــومِ قَــدْ وَقَــعْ
١٣٢. وَلِـلـتَّــهَـكُّـمِ وَلِـلـتَّــوَقُّــفِ   وَلِـلَـطِـيـفِ الاعْـتِـبَــارِ قَـدْ يَـفِـي
١٣٣. نَـكِّــرْ لإِفْــرَادٍ وَلِـلـتَّـحْــقِـيـرِ   وَالـضِّـدِّ والــنَّـــوعِ وَلِــلــتَّـكْـثِـيـرِ
١٣٤. وَقِـلَّـــةٍ وَقَـدْ يَـجِـي لِـقِـلَّـتِـــهْ   مَـعْ ضَـعَـــةٍ وَكَـثْـرَةٍ مَـعَ عَـظَـمَـتِـهْ
١٣٥. وَمَـانِـعِ تَــجَـاهُـــلٍ وَفَـــقْـدِ   عِــلْـمِ طَـرِيـقٍ مِـنْ جِـهَـــاتِ الـضِّـدِّ
١٣٦. وَلِـلْـعُـمُــومِ فِـي سِـيَـاقِ الـنَّـفْـيِ   وَمَـــا يُـضَـاهِـي الانْـتِـفَـا كَـالـنَّـهْـيِ
١٣٧. وَغَـيْـرُ مُـسْـنَـدٍ لَـهُ يُـنَـكَّـــرُ   لِـمَـا لِـمُـسْـنَــدٍ إِلَـيْـهِ ذَكَّـــــرُوا
١٣٨. وَإِنْ أَتَـــى تَـكْـرِيـرُ مَـنْـكُـورٍ أَفَـادْ   تَـغَـايُــراً وَإِنْ مُـنَــكَّـــرٌ يُـعَـادْ
١٣٩. مُـــعَـــرَّفـاً أَوْ كُـرِّرَ الْـمُـعَـرَّفُ   فَـالاتِّـفَـاقُ قُــلْ لِــذَيْـنِ يُــعْــرَفُ
١٤٠. وَإِنْ يُـنَـكِّـرِ الْـمُـعَـرَّفُ ظَـهَـر   فِـيـهِ خِـلَافٌ بَـيْـنَـهُـمْ قَـدِ اشْـتَـهَـرْ
١٤١. وَصِـفْـهُ لِـلْـكَـشْـفِ وَلِـلْـمَـدحِ وَذَمْ   وَلِـلـتَّــأَكُّـدِ وَتَـخْـصِـيــصٍ عُــلِـمْ
١٤٢. وَقَـدْ يَـجِـيءُ لِـبَـيَـانِ مَـا قُـصِـدْ   وَطَـائِــرٌ يَـطِـيــرُ مِـنْ هَـــذَا وُجِـدْ
١٤٣. أَكِّـــدْهُ لِـلـتَّـقْـرِيـرِ أَوْ لِـدَفْـــعِ   تَــوهُّـــمِ الْـمَـجَـازِ دُونَ مَـــنْـعِ
١٤٤. وَعَـدمِ الـشُّـمُـولِ أَوْ تَـــوَهُّـمِ   سَـهْـوٍ بَـدَا مِـــنْ جِـهَـــةِ الْـمُـكَـلِّـمِ
١٤٥. بَـيَـانُـهُ لِـلْــمَـدْحَ أَوْ لِـلْـكَـشْـفِ   بِـاسـمٍ بِـهِ يَـخْـتَـصُّ دُونَ خُـلْـفِ
١٤٦. لِـزَيْـدٍ تَـقْـرِيـرٍ وَبَـذْلِ الـنِّـسَـبِ   لِـبَـــدَلٍ يُـبْـــدِلُ كُــلُّ الْـعَـرَبِ
١٤٧. كَـذَاكَ لِلإِيـضَـاحِ مَـعْ مَـا ذُكِـــرَا   فَـشَـمِّـرَنْ وَلْـتَـقْـتَـفِ الْـمُـحَـرَّرَا
١٤٨. مُـطَـابِـقـاً بَـعْـضـاً أَوِ اشْـتِــمَـالاً   وَغَـلَـطٌ مِـنْ رَبِّـنـا اسْـتَــحَـــالا
١٤٩. كَـذَاكَ فِـي غَـيْـرِ الإِلـهِ يُـحْـظَـر   دُونَ تَـغَـالُــطٍ وَفِـيــــهِ نَــظَـــرُ
١٥٠. وَالْـعَـطْـفُ لِـلـتَّـفْـصِـيـلِ فِـيـمَـا أُسْـنِـدَا   مَــعَ اخْـتِـــصَـارٍ أَوْ إِلَـيْـهِ قَـدْ بَـدَا
١٥١. وَرَدَّ سَـامِـــعٍ إِلَـــى الـصَّـــوَابِ   وَالـصَّـرْفِ لِـلْـحُـكْـمِ مَـعَ الإِضْـرَابِ
١٥٢. وَالشَّـكِّ وَالـتَّـشْـكِـيـكِ وَالَّـذِي دُرِي   مِــنْ غَـيْـرِهِ مِـمَّـا بِـهِ الْـعَـطْـفُ حَـرِي
١٥٣. والفصْلُ لِلْـمَـيْـزِ وَقَـصْـرِ الْـمُـسْـنَـدِ   وَمُــسْـنَــدٍ إِلَـيْـهِ وَالــتَّـــأَكُّـدِ

١٥٤. وَكَوْنِهِ مُقَدَّماً لِلأَصْلِ مَعَ انْعِدَامِ الْمُقْتَضَى لِلنَّقْلِ
١٥٥. وَلِلتَّمَكُّنِ لِمَا فِي الْمُبْتَدا مِنَ التَّشَوُّق إلى اللَّذْ أُسْنِدَا
١٥٦. وَعَجَلِ السُّرُورِ وَالضِّدِّ كَذَا لِعَظَمَةٍ وَضِدِّهَا قَدْ أُخِذَا
١٥٧. وَلِتَوَهُّمِ لَزُومِ الْخَاطِرِ أَوْ لَذَّةٍ وقَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ
١٥٨. لِقَصْرِ فِعْلِ مُسْنَدٍ إِذَا وُجِدْ تَالِيَ حَرْفِ الانْتِفَا لا إنْ فُقِدْ
١٥٩. فَمَا أَنَا قُلْتُ وَلَا غَيْرِي نَفَى صِحَّتَهُ دُونَ الدَّلِيلِ الْعُرْفَا
١٦٠. وَالحَظْرُ لِلتَّقْدِيم عنهمْ وَرَدا في مِثلِ ما أنا رأيتُ أحَدَا
١٦١. أَلا فَلِلرَّدِّ عَلَى مَنْ زَعَمَا تَفَرُّدَ الْغَيْرِ بِهِ فَلْتَعْلَمَا
١٦٢. أَوْ شِرْكَةٍ فِيهِ وَلَكِنْ أُكِّدِ بِلا سِوَى ذَاكَ وَذَا بِمُفْرَدِ
١٦٣. وَلِتَقَوِّي الْحُكْمِ لَكِنْ ذَا يَفِي إِذَا بُنِيَ الْفِعْلُ عَلَى مُعَرَّفِ
١٦٤. أَوْ ضِدُّهُ أَفَادَ تَخْصِيصاً بِهِ لِلْجِنْسِ أَوْ لِمُفْرَدٍ فَانْتَبِهِ
١٦٥. ويُوسُفُ مُوَافِقٌ لَكِنْ شَرَطْ لِكَوْنِهِ الفَاعِلَ فِي الْمَعْنَى فَقَطْ
١٦٦. وَجَائِزاً مَعَ ذَاكَ أَنْ يُقَدَّرَا تَأْخِيرُهُ فَأَمْعِنَنَّ النَّظَرَا
١٦٧. ونِيَّةُ التَّأْخِيرِ ثُمَّ مَا عَدَا فَلِتَقَوِّي الْحُكْمِ مُطْلَقاً بَدَا
١٦٨. وَإِنْ يَكُنْ مُنَكَّراً فَجَعْلُهُ مِنَ الضَّمِيرِ مُبْدَلاً قُلْ أَصْلُهُ
١٦٩. خَوْفَ انْتِفَا التَّخْصِيصِ إِذْ لَا سَبَبَا لَهُ سِوَاهُ مَعَ شَرْطٍ صَحِبَا
١٧٠. أن يُفْقَدَ المانِعُ مِنْهُ وَمَنَعْ لأَجْلِهِ شَرٌّ أَهَرَّ وَجَمَعْ
١٧١. بِجَعْلِهِ تَخْصِيصَ نَوْعٍ وَالنَّظَرْ فِي الرَّأْيِ وَالْحُجَّةِ عِنْدَ ذِي النَّظَرْ
١٧٢. مَنْ هُوَ قَامَ هُوَ قَائِمٌ قُرُبْ تَقْوِيَةٌ لِمُضْمَرٍ فِيهِ جُلِبْ
١٧٣. وَيُشْبِهُ الخَالِي لَدَى التَّكَلُّمِ وَغَيْبَةٌ وَفِي الْخِطَابِ فَاعْلَمِ
١٧٤. مِثْلُكَ لا يَبْخَلُ أَوْ غَيْرُكَ لَا تَقْدِيمُه كَلَازِمٍ قَدْ حَصَلَا
١٧٥. أي أنتَ لا تبخلُ أوَ أنتْ تَجودْ من غيرِ تَعْرِيضٍ لِغَيْرِهِ يَعودْ
١٧٦. وَقَدْ يُقَدَّمُ الْمُسَوَّرُ بِكُلْ عَلَى الَّذِي بِحَرْفِ الانْتِفَا وُصِلْ

١٧٧. لِكَيْ يُفِيدَ ذَا عُمُومَ السَّلَبِ فِي الْعَكْسِ سَلْبٌ لِلْعُمُومِ مَا أُبِي
١٧٨. وَذَا لَئِلَّا يَرْجَحَ التَّأْكِيدُ عَلَى تَأَسُّسٍ وَذَا بَعِيدُ
١٧٩. وَالشَّيْخُ إِنْ فِي غَيْرِ حَيْزِ النَّفْيِ كُلْ عَمَّ وَإِلَّا فَلِمَجْمُوعٍ جُعِلْ
١٨٠. تَأْخِيرُ مُسْنَدٍ لَهُ إِذَا اقْتَضَى تَقْدِيمَ مُسْنَدٍ مَقَامٌ يُرْتَضَى
١٨١. فَمُقْتَضَى الظَّاهِرِ ذَا وَقَدْ ظَهَرْ خِلَافُهُ لأَجْلِ أَمْرٍ يُعْتَبَرُ
١٨٢. فَمِنْهُ مُضْمَرٌ مَكَانَ الظَّاهِرِ لِيَثْبُتَ الْمُعْقَبُ فِي الضَّمَائِرِ
١٨٣. وَذَاكَ فِي الشَّأْنِ وَنِعْمَ رَجُلاً وَحَيْثُمَا يَقْتَضِيانِ الْعَمَلاَ
١٨٤. وعُدَّ رُبَّ يَا لَهُ وَالْبَدَلَا وَالْعَكْسُ جَا وَفِي إِشَارَةٍ جَلَا
١٨٥. لِلاعْتِنَا بِأَنْ يُمَيَّزَ لِمَا خُصَّ بِذِي بَدَاعَةٍ قَدْ عُلِما
١٨٦. وَلِلتَّهَكُّمِ وَلِلنِّدَا عَلَى فَطَانَةٍ أَوْ بَلَهٍ قَدْ كَمُلَا
١٨٧. وَلِادّعا الْجَلاَ وَرُبَّمَا انْجَلَى غَيْرَ إِشَارَةٍ لِكَيْ يُحَصِّلَا
١٨٨. زَيْداً لِتَمْكِينٍ وَرَوْمِ الْعَطْفِ كَذَا دُخُولُ الرَّوْعِ دُونَ خُلْفِ
١٨٩. تَقْوِيَةُ الدَّاعِي لِلامْتِثَالِ وَالْوَصْلُ لِلْوَصْفِ وَعِظْمُ الْحَالِ
١٩٠. وَكَوْنُهُ عِلَّةَ حُكْمٍ نُسِبَا إِلَيْهِ وَالرَّدِيفُ فِيهِ انْتُخِبَا
١٩١. وَمِنْهُ نَقْلُ غَيْبَةٍ إِلَى حُضُورْ وَالْعَكْسُ مُطْلَقاً وَغَيْرُ الْجُمْهُورْ
١٩٢. يَدْعُوهُ الالتِفَاتَ وَهْوَ اشْتَهَرَا بِأَنَّهُ التَّعْبِيرُ عَنْ مَعْنًى جَرَى
١٩٣. بِمَنْهَجٍ مِنَ الثَّلَاثِ بَعْدَمَا عُبِّرَ عَنْهُ بِطَرِيقٍ فَاعْلَمَا
١٩٤. وَالْوَجْهُ أَنَّ النَّقْلَ مِنْ أَسْلُوبِ أَحْسَنُ إِحداثاً لَدَى الْقُلُوبِ
١٩٥. وَمِنْهُ أَنْ يُخَاطِبَ الْمُخَاطِبُ بِغَيْرِ مَا يَنْتَظِرُ الْمُخَاطَبُ
١٩٦. فَحَمْلُهُ عَلَى خِلَافِ مَا يُرادْ لأَنَّهُ أَلْيَقُ مِنْهُ بِالْمُرادْ
١٩٧. وَأَنْ يُلَقَّى سَامِعٌ غَيْرَ الْمَرَامْ لأَنَّهُ أَحَقُّ مِنْهُ بِالْكَلَامْ
١٩٨. أَوِ الأَهَمَّ وَمَجِي الْمُسْتَقْبَلِ بِالْمَاضِي مِنْ تَحَقُّقِ الْمُحَصِّلِ
١٩٩. وَمِنْهُ عَكْسُهُ وَعَنْ مُسْتَقْبَلِ يَجِيءُ وَصْفٌ مُطْلَقاً فَلْتَقْبَلِ

٢٠٠. وَالْفَرْدُ وَالْجَمْعُ وَمَا قَدْ ثُنِّيا   مَكَانَ غَيْرِهِ يَجِي فَاقْتَفِيَا

٢٠١. وَالانْتِقَالُ مِنْ خِطَابِ مَا ذُكِر   إِلَى خِطَابِ غَيْرِهِ مِمَّا شُهِرْ

٢٠٢. وَالْقَلْبُ هَلْ يَقْبَلُ مطلقاً وَلاَ   يَقْبَلُ أَوْ أَنَّ اعْتِبَاراً حَصَلاَ

أحوال المسند

٢٠٣. وَتَرْكُهُ لِمَا مَضَى وَقَدْ ذُكَرْ   شَرْطِيَّةَ الدَّلِيلِ فِيهِ مَنْ غَبَرْ

٢٠٤. وَذَا كَسُؤْلٍ ثَابِتٍ أَوْ قُدِّرَا   نَحْوَ لِيَبْكِ الْمَاهِرُونَ مَنْ قَرَا

٢٠٥. وَالْفَضْلُ مِنْ تِكْرَارِ الإِسْنَادِ وَقَعْ   وَنَيْلِ مَا لَيْسَ بِنَيْلِهِ طَمَعْ

٢٠٦. وَالْغَيْرُ ذُو تَشوّقٍ وَإِنْ عُلِمْ   فيهِ اهْتِمَامٌ وَمِنَ الْحَذْفِ سَلِمْ

٢٠٧. أَفْرِدْ لِغَيْرِ السَّبَبِي مَعْ سَلْبِ   تَقْوِيَةِ النِّسْبَةِ بِالْمُرَكَّبِ

٢٠٨. وَذِكْرُهُ لِمَا مَضَى أَوْ أَنْ يُرَى   فِعْلاً أَوِ اسْماً فَيُفِيدُ مَا تَرَى

٢٠٩. فَالاِسْمُ لِلثُّبُوتِ وَالإِدْمَانِ   وَالْفِعْلُ للتَّقْيِيدِ بِالزَّمَانِ

٢١٠. مَعَ اخْتِصَارٍ وَمَعَ التَّجَدُّدِ   وَهْوَ الْحُصُولُ بَعْدَمَا تَفَقُّدِ

٢١١. تَقْيِيدُ كَالْفِعْلِ بِكَالْمَفْعُولِ   يَجِيءُ مِنْ تَرْبِيَةِ الْمَحْصُولِ

٢١٢. وَقَيَّدُوا بِكَانَ مَا هُوَ الْخَبَرْ   وَتَرْكُهُ لِمَانِعٍ مِنْهَا ظَهَرْ

٢١٣. كَالْجَهْلِ بِالْقَيْدِ وَمَعْنًى قَدْ عَرَضْ   وَنَيْلِ فُرْصَةٍ وَلَفْظِي الْغَرَضْ

٢١٤. قَيِّدْهُ بِالشَّرْطِ لِمُقْتَضَى زُكِنْ   في النَّحْوِ وَانْظُرْ فِي إذا وَلَوْ وَإِنْ

٢١٥. إِذَا وَإِنْ للشَّرْطِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ   وَالْجَزْمُ أَصْلٌ فِي مَفَادِ الأَوَّلِ

٢١٦. وَالشَّكُّ فِي كَإِنْ فَكَانَ مَا نَزَرْ   لَهَا وَلَفْظُ ذِي الْمُضِيّ قَدْ كَثُرْ

٢١٧. مَعَ إِذَا وَقَدْ يَفِي فِي الْجَزْمِ إِنْ   لِفَقْدِ جَزْمٍ مِنْ مُخَاطَبٍ يَعِنْ

٢١٨. وَجَعَلُ غَيْرِ جَاهِلٍ كَالجَاهِلِ   لِسِمَةِ الْجَهْلِ أَوِ التَّجَاهُلِ

٢١٩. كَذَا لِتَغْلِيبٍ وَتَوْبِيخٍ وَرَدْ   وَالأَصْلُ فِي ذَيْنِ مُضَارِعٌ فَقَدْ

٢٢٠. وَإِنْ تُرِدْ إِبرازَ غَيْرِ حَاصِلِ   كَحَاصِلٍ لِقُوَّةِ الْمُحَصِّلِ

٢٢١. وَرَغْبَةٍ تَظْهَرُ وَالتَّفَاؤُلِ   كَذَا لِتَعرِيضٍ فَعَنْهُ انْتَقِلِ

٢٢٢. وَأَصْلُ لَوْ لِلشَّرْطِ فِي الْمُضِيِّ مَعْ نَفْيِ لِشَرْطٍ وَانْتِفَا الْجَزَا وَقَعْ

٢٢٣. بِالالْتِزَامِ حَيْثُ تَالٍ لَزِمَا لَهُ وَلَا خَلَفَ لِلَّذْ قَدَّمَا

٢٢٤. وَالأَصْلُ فِيهِ مَا مَضَى وَقَدْ يَرِدْ مُضَارِعاً لِكَوْنِهِ كَمَا وُجِدْ

٢٢٥. وَقَصْدِ الاسْتِحْضَارِ وَاسْتِمْرَارِ تَنْكِيرُهُ يَأْتِي لِلاحْتِقَارِ

٢٢٦. وَضِدِّهِ وَلانْعِدَامِ الْحَصْرِ وَالْعَهْدِ نَحْوَ هِنْدٌ ذَاتُ غَدْرِ

٢٢٧. عَرِّفْ لِفَيْدِ سَامِعٍ حُكْماً عَلَى مَا قَدْ دَرَاهُ بِطَرِيقٍ لِلْجَلَا

٢٢٨. بِمِثْلِهِ أَوْ لَازِمِ الْحُكْمِ كَذَا نَحْو سَعِيدٌ مَنْ أَبَى قَوْلَ الْأَذَى

٢٢٩. وَيُقْصَرُ الْجِنْسُ عَلَى شَيْءٍ بِأَلْ مُحَقَّقاً أَمْ لَا إِذَا فِيهِ كَمُلْ

٢٣٠. أُخِّرَ لِكَوْنِ مُسْنَدٍ لَهُ أَهَمّْ تَقْدِيمُهُ لأَجْلِ تَخْصِيصٍ أَلَمّْ

٢٣١. وَفَهْمِ الإِخْبَارِ بِهِ مِنْ أَوَّلِ وَلِلتَّشَوُّقِ وَلِلتَّعَجُّلِ

٢٣٢. بِمَا يَسُرُّ أَوْ يُسِيءُ وَالْفَطِنْ يُورِدُ مَا مَضَى لِغَيْرِ مَا زُكِنْ

٢٣٣. بِالْوَصْفِ وَالإِضَافَةِ الَّذْ يُسْنَدُ لِقَيْدِ تَرْبِيَّتِهِ يُقَيَّدُ

أحوال متعلقات الفعل

٢٣٤. الْفِعْلُ مَعْ مَفْعُولِهِ كَالْفِعْلِ مَعْ فَاعِلٍ قُلْ فِي مَفَادٍ كُلِّ

٢٣٥. وَإِنْ يَكُنْ مُنْخَزِلاً وَأُطْلِقَا إِثْبَاتُهُ أَوْ نَفْيُهُ تحَقُّقا

٢٣٦. كَلازِمٍ وَذَا كِنَايَةٍ أُلِفْ عَمَّا تَعَلَّقَ بِمَفْعُولٍ حُذِفْ

٢٣٧. أَوْ دُونَهَا وَشَاهِداً يَتْلُونَا هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونا

٢٣٨. وَيُوسُفُ هَذَا يَعُمُّ فِي الْخِطَابْ دُونَ الْبَرَاهِينِ فَخُذْ نَهْجَ الصَّوَابْ

٢٣٩. وَإِنْ يَكُنْ لِغَيْرِ إِطْلَاقٍ وَجَبْ تَقْدِيرُهُ عِنْدَ النُّحَاةِ وَالْعَرَبْ

٢٤٠. بِمَا عَلَيْهِ دَلَّتِ الْقَرَائِنُ وَحَذْفُهُ لِلاخْتِصَارِ بَائِنُ

٢٤١. أَوْ دَفْعِ الإِيهام ابْتِداً أَوْ قُبْحِهِ إِيقَاعُهُ الْفِعْلَ عَلَى صَرِيحِهِ

٢٤٢. أَوِ الْفَوَاصِلِ الْعُمُومِ وَالأَدَبْ وَقَصْدِ الإِنْكَارِ إِذَا لَهُ طُلِبْ

٢٤٣. وَلِلتَّعَيُّنِ وَحَذْفُهُ فَشَا بَعْدَ انْبِهَامٍ لِلبَيَانِ فِي كَشَا

٢٤٤. مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوحَشاً تَعَلُّقا قُــلْتُ وَذَا الإِبْهَامُ مَا تَـحَـقَّـقَــا

٢٤٥. قَدِّمْ لِلاخْتِصَاصِ وَالصَّوَابِ وَيَغْلُبُ التَّـخْصِيصُ فِي ذَا الْبَابِ

٢٤٦. إِنْ فِي صَلاحِ النَّظْمِ لَمْ يَجِيءْ سَبَبْ وَلَمْ يَـجِـبْ وَلَـمْ يَكُـنْ عِـنـدَ الـعَـرَبْ

٢٤٧. والاهْتِمَامِ ثُمَّ مَا فِيهِ العَـمَلْ قَــدِّمْ لِبَـعْـضِـهِ عَلَى بَعْضٍ تَنَلْ

٢٤٨. لِكَوْنِهِ أَصْلاً أَوِ العَكْس يخِل بِكَالْبَـيَـانِ أَوْ أَهَــمُّ مَــا عُـمِلْ

٢٤٩. وَقَـدْ نَفَـى الـنَّـهْـرُ لِلاخْتِصَاصِ أَوْ لَيْسَ كَـالْـقَـصْـرِ فِي الإِقْتِنَاصِ

٢٥٠. وَذَا عَـلَى مَا يَقْـتَـضِيهِ الظَّاهِرُ وَمَسْلَـكُ الـضِّـدِّ لَـدَيْـهِـمْ ظَـاهِـرُ

٢٥١. وَلِلشُّـمُـولِ وَلِلإِجْلالَ حَـصَـلْ تَـمْـيِيـزِ مَفْـعُـولٍ كَذَا مَا قَدْ فَـعَـلْ

القصر

٢٥٢. وَهْـوَ حَـقِيقِـيٌّ وَغَيْرُه وَكُلّْ قَصْراً لِـوَصْفٍ أَوْ لِمَوْصُوفٍ عُـقِـلْ

٢٥٣. وَذَا الْحَقِـيقِيُّ لِادِّعَاءٍ جَاءَا وَلَـمْ يَـرُدْ مُـعْـتَـقِــداً خَــطَــاءَا

٢٥٤. وَجَـا لِــرَدِّ السَّامِعِ الإِضَافِي يُـدْعَى بِـقَـصْـرِ الْـقَـلْـبِ بِائْـتِـلَافِ

٢٥٥. إِذَا يَرَى الْمُخَاطَبُ العَكْسَ وَإِنْ يرى اشْـتِـراكـاً قَصْرَ الإِفْـرادِ زُكِـن

٢٥٦. إِذِ الـتَّـنـافِي يَنْـتَـفي بَيْنَهُما وَإِنْ تَـسَـاوَيَـا فَــذَاكَ وُسِـمَـا

٢٥٧. بِـقَـصْـرِ تَعْـيِينٍ وَهُوَ عُلِمَا بِالْعَـطْـفِ وَالنَّـفْـيِ بِـإِلَّا إِنَّـمـا

٢٥٨. فَلَا لِقَصْـرِ القَلْبِ والإِفْـرَادِ كَـذَاكَ لِلـتَّـعْـيِـيـنِ أَيْـضــاً بَـادِ

٢٥٩. لَكِنْ لِقَصْرِ القَلْبِ وَالنَّحْوِيُّ هِــيَ لِلإِفْــرادِ وَذَا مَـرْضِـيُّ

٢٦٠. إِنْ رُوعِيَ النَّفْيُ فَلَيْسَ يُعْدَمُ عَلَيْهِ الاسْتِــدْرَاكُ بَـلْ ذَا يَـلْزَمُ

٢٦١. وَبِالـتَّـقَـدُّمِ وَأَنَّـمـا وَمَــنْ مَـنْـعَ إِنَّـمَـا فَـبِـالــرَّدِّ قَـمِـنْ

٢٦٢. يَـرُدُّهُ انْـفِـصَـالُ مُـضْـمَـرٍ وَمَا يَـــراهُ ذُو الـذوقِ وَمَا فِي إِنَّـمـا

٢٦٣. حَــرَمٌ لِلْمُـفَـسِّـرِينَ وَالَّـذِي ذَكَــرَ أَهْـلُ الـنَّـحْـوِ فِـيهَا فَـخُـذِي

٢٦٤. وَهُوَ بِالْفَحْوَى يُرَى فِيمَا رَبَعْ وَالْـوَضْـعُ فِـي سِـوَاهُ كَـيْـفَ مَا وَقَـعْ

٢٦٥. وَالأَوَّلُ الأَصْلُ بِـهِ النَّـصُّ عَـلَى الأَمْــرَيْـنِ وَاتْــرُكْـهُ لِــمَـانِعٍ جَلَا

٢٦٦. وَغَيْرُهُ يَغْلُبُ وَالْمُثْبَتُ قَطْ وَلا يُلاقِي الثَّانِي لَا بِلَا شَطَطْ
٢٦٧. وَرَابِعاً وَإِنَّمَا يُجَامِعُ وَإِنَّمَا فِيهِ اشْتِرَاطٌ وَاقِعٌ
٢٦٨. أَنْ لَا يَخُصَّ الْوَصْفُ أَوْ مَا وُصِفَا وَالشَّيْخُ لَا يَحْسُنُ إِنْ مَا خُولِفَا
٢٦٩. وَأَصْلُ ثَانٍ أَنْ يَجِي مُسْتَعْمَلَا فِيمَا لَدَى مُخَاطَبٍ قَدْ حُظِلَا
٢٧٠. وَيَجْعَلُ الْمَعْلُومَ كَالَّذِي جُهِلْ لِأَجْلِ الاعْتِقَادِ فَالثَّانِي نُقِلْ
٢٧١. فِي قَصْرِ إِفْرادٍ وَقَلْبٍ وَلِمَا مِنْ شَأْنِهِ عَدَمُ جَهْلٍ إِنَّمَا
٢٧٢. كَذَاكَ ذُو الجَهْلِ كَضِدٍّ يُجْعَلُ دَعْوَى الجَلَا فِي إِنَّمَا قَدْ نَقَلُوا
٢٧٣. وَإِنَّمَا التَّعْرِيضُ أَسْنَى مَا يَقَعْ فِيهِ لَدَى الْبَلِيغِ فَادْرِ الْمُتَّبَعْ
٢٧٤. أَخِّر لِإِلَّا وَالَّذِي قَدْ يُقْصَرُ عَلَيْهِ غَالِباً وَعَكْسٌ يَنْدُرُ
٢٧٥. فِي إِنَّمَا يُؤَخَّرُ المَقْصُورُ عَلَيْهِ لَا غَيْرُ فَذَا مَحْظُورُ
٢٧٦. سِوَى وَغَيْرُ مِثْلُ إِلَّا فِي جِمَاعْ لَا وَكَذَا الْقَصْرَانِ مِنْ دُونِ امْتِنَاعْ

الإنشاء

٢٧٧. يَجِيءُ أَنْوَاعاً وَلَيْسَ مَطْلَبِي مِنْ تِلْكَ الأَنْوَاعِ سِوَى ذِي الطَّلَبِ
٢٧٨. مِنْهُ التَّمَنِّي بِهَلِ الأَمْرِ وَعَلْ لَيْتَ وَلَوْ وَمِنْهُ الاسْتِفْهَامُ دَلْ
٢٧٩. عَلَيْهِ هَلْ وَالهَمْزُ كَمْ مِنْ مَا مَتَى أَيَّانَ أَنَّى أَيْنَ كَيْ أَيٌّ أَتَى
٢٨٠. لِطَلَبِ التَّصْدِيقِ وَالتَّصَوُّرِ هَمْزٌ وَهَلْ بِذَاكَ الأَوَّلِ حَرِ
٢٨١. فَلا يَقُولُ هَلْ أَبُوكُمْ ضَارِبُ أَمِ ابْنُ زَيْدٍ شَاعِرٌ أَو كَاتِبُ
٢٨٢. إِذْ هِيَ لا تَجِيءُ لِلتَّصَوُّرِ إِلَّا لَدَى ابْنِ مَالِكِ الْمُشْتَهِرِ
٢٨٣. وَمَعَ هَلْ مُضَارِعٌ يَسْتَقْبِلُ وَدُونَ فِعْلٍ غَالِباً لَا يُعْقَلُ
٢٨٤. وَمِثْلُ هَلْ زَيْداً ضَرَبْتَ قُبْحا وَمَعَ الاشْتِغَالِ هَذَا فُصِحَا
٢٨٥. وَمِثْلُ هَلْ زَيْدٌ أَتَى أَوْ نَائِلُ حَصَلَ مِمَّا قَبَّحَ الأَوَائِلُ
٢٨٦. أَدَلُّ مَا ضَاهَى هَلْ أَنْتُمْ ضَارِبُونْ على الطِّلَابِ مِنْ هَلْ أَنْتُمْ تَضْرِبُونَ
٢٨٧. وَمِنْ أَزَيْدٌ ضَارِبٌ وَذَاكَ رَدْ فِيهِ عَلَى غَيْرِ البَلِيغِ مَنْ نَقَدْ

٢٨٨. كَذَا أَزَيْدٌ ضَارِبٌ لاَ يَحْسُنُ إِذَا بِــهِ غَيْـرُ البَلِيغِ يُعْلِــنُ
٢٨٩. إِذَا بِـهَلْ عَنِ الـوُجُودِ يُسْأَلُ فَـهَلْ بَسِيطَـةٌ لَــدَى مَنْ يَـعْقِلُ
٢٩٠. ثُـمَّ الَّتِـي وُجُـودَ أَمْـرٍ تَطْلُبُ لِغَيْـرِهِ فَـهِـيَ الَّــتِـي تُـرَكَّـبُ
٢٩١. وَغَيْـرُ هَلْ وَالْهَمْـزِ لِلتَّصَوُّرِ فَخُذْ بَيَانَ ذَاكَ بِـالـــتَّــحَـرُّرِ
٢٩٢. فَمَا لِشَرْحِ الاسْمِ عِنْدَ الْعَالِمِ وَلِلْـمُـسَـمَّى مَـنْ تَــجِـي لِعَالِـمِ
٢٩٣. وَقِيلَ لِلْجِنْسِ وَلِلصَّـفَـةِ مَـا وَقِيلَ مَــنْ تُـرَى لِـجِنْسِ عُـلِمَا
٢٩٤. فَمَلَكٌ جَوابُ مَنْ جِــبْـرِيلُ وَقَدْ حَـوَى للنَّقْـضِ هَـذَا الْقِيلُ
٢٩٥. وَالنَّحْوُ يُغْنِي عَنْ وُرُودِ غَيْرِ ذَا أَيَّـــانَ لِلـــتَّـفْـخِـيمِ قِــيلَ أُخِذَا
٢٩٦. وَهُـيَ لِلتَّـهْـوِيلِ وَالتَّـرْغِيبِ إِنــكَارِ تَـوْبِيـخٍ أَوْ التَّــكْـذِيبِ
٢٩٧. وَالإِنْسِ الاِسْـتِبعَادِ وَالتَّـقْـرِيـرِ وَالأَمْـــرِ وَالـــنَّـهْـيِ مَـعَ التَّـحْـقِيرِ
٢٩٨. وَالْـوَعْـدِ الاسْـتِبْطَاءِ وَالتَّـهَـكُّمِ تَـعَـجُّــبٍ تَـنْـبِيــهِ ضَالٍ فَاعْلَمِ
٢٩٩. وَرُبَّـمَـا اجْـتَـمَـعَ أَمْــرانِ وَكُـلْ الأَدَاةِ أَوْلِـــهَـــا الَّـذِي عَنْـهُ سُئِـلْ
٣٠٠. وَيُنْكَرُ الفِعْلُ الْتِزاماً فِي بَقَرْ رَكَــبْــتَ أَمْ حُـمْراً وَذَا قَدِ انْحَصَرْ
٣٠١. وَمِـنْـهُ لِلأَمْـرِ طِـلابُ الفِـعْـلِ وَطَـالِــبُ الفِـعْــلِ بِـهِ مُـسْـتَعْلِـي
٣٠٢. بِافْعَلْ وَشِبْـهِـهِ وَيَأْتِي لِلْخَـبَرْ تَـــسْـوِيَـــةٍ إِبَــاحَــةٍ وَمُـحْـتَـقَـرْ
٣٠٣. والالْتِمَاسِ الإِمْـتِنانِ وَالْعَجَبْ إِهَـانَـــةٍ وَلِلــــدُّعَـــاءِ وَالأَدَبْ
٣٠٤. هَدِّدْ بِهِ عَـجِّـزْ وَخَيِّرْ سَـخِّـرَا وَلَـــيْـــسَ لِلفَـوْرِ كَمَا قَدْ شُهِّـرَا
٣٠٥. وَلَا التَّــراخِي ثُمَّ مِـنْـهُ الـنَّـهْي لَا أَدَاتُـــهُ طَـلَـبُ كَـــفٍّ قَـــدْ جَـلَا
٣٠٦. مَعَ الَّذِي فِي حَدِّ الأَمْـرِ وَمَعْـا لِلالْـتِـمَـــاسِ وَلِــتَـهْـدِيــدٍ دُعَـــا
٣٠٧. تَـسْوِيَـةٍ وَالاحْـتِـقَـارِ والـبَـيَـانْ وَالامْـتِـنَـــانِ وَلِلْإِرْشَـــادِ اسْـتَـبَـانْ
٣٠٨. وَمِـنْـهُ يُعْلَـمُ النَّـدَا وَقَـدْ يَــرِدْ لـفْـظُ الـنَّـدا لِــغَـيْرِ مَـا بِـهِ قُصِدْ
٣٠٩. كَالإِسْـتِغَاثَـةِ وَالإِغْـراءِ عَجَبْ تـحَــسُّــرٍ كَـيَـا مَعَاهِـدَ الطَّـرَبْ
٣١٠. الاخْـتِـصَاصِ وَالتَّـدَلُّــهِ وَرَدْ وَعَـدُّهُـمْ لِــنُـدْبَــةٍ لَا يُــنْـتَـقَـدْ

٣١١. وَمِنْهُ الاسْتِعْطَافُ بِالْقَسَمِ عَنْ بَعْضِ مَشَايِخِ الْبَلَاغَةِ يَعِنْ
٣١٢. وَفِي مَقَامِ الطَّلَبِ ائتِ بِالْخَبَرْ تَأَدُّباً حَمْلاً وَحِرْصاً تَعْتَبِرْ
٣١٣. أَوِ التَّفَاؤُلِ وَعَكْسٌ قَدْ ظَهَرْ لِكَالثَّبَاتِ وَكَذَا الرِّضَى اشْتَهَرْ
٣١٤. كَمَالُ الاعْتِنا مِنْ أَنْفَسِ الدُّرَرْ الإِنْشَاءُ فِي الأَحْوَالِ كَالَّذِي غَبَرْ

الفصل والوصل

٣١٥. تَعاطُفُ الجُمَلِ يُدْعَى وَصْلاً وعَكْسُهُ هُوَ المُسَمَّى فَصْلاً
٣١٦. إذا تَفِي بَعْدَ الَّتِي لَهَا مَحَلْ أُخْرَى وَقَصْدُ شِرْكَةٍ لَهَا حَصَلْ
٣١٧. فِي الحُكْمِ فَاعْطِفَنْ كَمُفْرَدٍ ولا يُقْبَلُ دُونَ جَامِعٍ إِذَا جَلَا
٣١٨. بالواوِ وَالَّذِي بِمَعْنَاهُ وإِنْ بِغَيْرِهِ فَالعَطْفُ مُطْلَقاً حَسُنْ
٣١٩. وَعِنْدَ فَقْدِ قصد الاشْتِراكِ لا يُؤْتَى بِعَاطِفٍ وَمَا مِنْهُ خَلَا
٣٢٠. فاعْطِفْ مَعَ الرَّبْطِ عَلَى مَعْنى يُرَى مُغَايِراً لِمَا لِواوٍ ظَهَرا
٣٢١. وإِنْ عَلَيْهِ وهُناكَ ما امْتَنَعْ إِعْطَاؤُهُ للغَيْرِ فَالفَصْلُ وَقَعْ
٣٢٢. أَوْ لَا وِجَاءَ بَيْنَ تَيْنِ الاتِّصالْ مُكَمِّلاً وما كَهُ فَالِانْفِصالْ
٣٢٣. والانْقِطاعُ غَيْرُ مُوهِمٍ كَذا وشِبْهُهُ كَهُ فَرَاعِ المَأْخَذَا
٣٢٤. فباخْتِلافِ الجُمْلَتَيْنِ خَبَرَا وضِدُّهُ كَمَالُ الآخِرِ جَرَى
٣٢٥. أَوْ فَقْدِ جامِعٍ وشِبْهُهُ مَا انْقَطَعْ بِكَوْنِ عَطْفِهَا عَلَيْهَا قَدْ وَقَعْ
٣٢٦. مُوهِمٌ عَطْفِهِا عَلَى غَيْرٍ وُسِمْ هذا لِذا بالقَطْعِ عِنْدَ مَنْ عَلِمْ
٣٢٧. والاتِّصالُ أَنْ تُؤَكِّدَ لرَدْ وَهْمِ تَجَوُّزٍ ووَهُمٌ قَدْ وَرَدْ
٣٢٨. أو تبدلَنْ إن عُدِمَ الوَفا لِمَا قَدِ اقتضَى مِنِ اعْتِناءٍ عُلِمَا
٣٢٩. لكونِهِ في نَفْسِهِ لهُ طلبْ أو ذا فظاعةٍ وعنٌّ ذَا عَجَبْ
٣٣٠. أَوْ كَوْنُهَا مِثْلَ البَيَانِ لِخَفَا تِلْكَ وفي ذي بالإزالَةِ وَفَا
٣٣١. ورُبَّما يُعْطَف مالَهُ صَلَحْ تَنَبُّها على تغايُرٍ وَضَحْ
٣٣٢. وما جوابٌ لسُؤالٍ أَشْعَرَتْ الأولى بِهِ وذِي كهاذِي قَدْ جَرَتْ

٣٣٣. فالفَصْلُ عَنْهَا كَجَوابٍ عَنْ سُؤالْ لأنَّــهـا صــارَتْ كــذاتِ الاتِّصالْ
٣٣٤. وَذَا لِأَمْـرٍ مِثْـلَ إِغْنَا مَنْ سَمِعْ عَنْهُ وَمِثْـلَ كُــرْهَ مَـا مِنْــهُ سُمِعْ
٣٣٥. أو أنَّ مِن خُوطِبَ ذو طَبْعٍ حَدِيدْ أو مَــنْ تَـكَـلَّـمَ لَهُ فِـكْــرٌ سَـدِيـدْ
٣٣٦. أَوْ كَثْرَةِ الْمَعْنَى وَلَفْظٍ مُخْتَصَرْ بِطَيِّــهِ مَـعْ عَـاطِـفٍ وقَــدْ ظَهَـرْ
٣٣٧. ولْتُسْمَ الاستئنافَ كالفَصْلِ وقُلْ فيها سُــمُ المــفعولِ منه وجُعِلْ
٣٣٨. ثلاثةً عـن سَبَبِ الحُكمِ وذا مخـصّـصاً أو مسـجلاً قد أُخِذَا
٣٣٩. ويقتضي الأول تأكيداً وعـنْ غــيرهمــا ذاكَ السؤالُ قَــدْ يُعَنْ
٣٤٠. ومنه ما فيهِ سُمُ المستأنِفِ عنهُ ومنه به الوصـفُ اقْتُـفِـي
٣٤١. وهُــوَ أبــلغُ وربَّما حَــذَفْ صــدراً لـذا أو كلَّهُ مَنْ قَدْ سَلَفْ
٣٤٢. معَ وُجُــودِ ما ينوبُ عنهُ أوْ دونَ ونِعْـمَ المَاهِــدُونَ قَــدْ تَلَوْا
٣٤٣. والـوصلُ جا لدفعِ إيهامٍ كَلَا وفَــتَــحَ الله عَــلَيْك وكَـــلَا
٣٤٤. وللتــوسُّـطِ إذا ما اتَّفَـقَـا فـي خَـبَـرٍ وضِـدٌّ ذاكَ مُـطْـلَـقَا
٣٤٥. وجامع الشيئين للعَقْلِ انتَسَبْ إذا اتِّحـادٌ بَـيْـنَ هَـذَيْـنِ وَجَبْ
٣٤٦. أوْ جا تَماثُلٌ أوِ التَّضايُـفُ وَمَـنْ نَـمَـى لـلـوَهْــم لَا يُخالِفُ
٣٤٧. كَشَبَهِ التَّضادِّ والتَّمَاثُـلِ وكَتَـضـادِ كـانَ في تَـقـابُـلِ
٣٤٨. ثـمَّ الخَيالِـيُّ اقْترانٌ سَبَقا في قــوةِ الخــيالِ دَأْبــاً نَــسَقا
٣٤٩. واخْتَلَفَتْ أَسْبَابُهُ وانْتَشَرَتْ لأنَّــهـا عَــلَى الــعَـوائِدِ جَرَتْ
٣٥٠. جَمعُهـا في صِفَةٍ مُحَسِّنُ ما لـم يَــكُــنْ مَنْــعٌ لذاكَ بَيِّنُ
٣٥١. ثمَّتَ ذُو الإدراكِ منهُ مُدْرَكُ لكُـلِّــيّ ومــا لـضـدِّ يُـدْرَكُ
٣٥٢. فالعَقْلُ للكُلِّيِّ قَدْ يَختاضُ حــافــظُ هـذا المَبْدَأُ الفَيَّاضُ
٣٥٣. ومُدْرِكُ الجُزْئِيَّةِ المَحْسُوسَةْ مُشْتَـرَكُ الحِسِّ قِـوىً مَدْسُوسَهْ
٣٥٤. مُقَدِّم الأوَّلِ فـي الدِّماغ قـلْ كَـوْنُ الخيالِ حَافِظاً لَهُ نُقِلْ
٣٥٥. وهوَ في آخرِ بطـنِ الحـسِّ عـندَ ذَوِي التَّـشريحِ أهلِ الحِسِّ

٣٥٦. وَالْوَهمُ لِلجُزْئِيَّــةِ الْمَعاني مِـنْ غَيْـرِ حِسٍّ ظاهِـرٍ يُـعاني
٣٥٧. أوَّلَ بَطْـنٍ ثالِـثٍ خِزَانَتُـهْ ذاكِـرَةٌ مَـقَـرُّها أَخِيرَتُـــهْ
٣٥٨. في الثَّانِ للمُفَكِّـرَةِ مَقِيلُ وشَأْنُهـا التَّـرْكِيبُ والتَّفْصِيلُ
٣٥٩. وذا تَكفَّلَ بِـهِ التَّشْـرِيحُ لكنَّـهُ جـرَّ لهُ التـوضيـحُ

تذنيب

٣٦٠. في الحالِ ذات الانتقالِ المفردَهْ لم يُدْخِلِ الـواوَ جميعُ النَّقَـدَهْ
٣٦١. وما تـجـيءُ جملةً فقَدْ رَبَطْ بالواو أو بِمُضْمَـرٍ من قدْ ضَبَـطْ
٣٦٢. في غَيْـرِ مُثْبَتٍ مِنَ المُضارِعِ فَلَا تَجِـي الـواوُ لأَجْـلِ مـانِعِ
٣٦٣. وتـرك واوِ اسميَّةٍ مستحسنُ لأجلِ ما للارْتِبـاطِ يـعلَـنُ
٣٦٤. أو كونِها تعقبُ حالاً مُفْـرَدا والله يُبْقِيكَ لـهـذا شـاهِدا

المساواة والإيجاز والإطناب

٣٦٥. تأدِيَةُ الأَصْلِ بما ساوَى لـهُ هـيَ المُساواةُ فحقِّـقْ نَقلَـهُ
٣٦٦. وإِنْ تَكُـنْ بناقـصٍ وافٍ بِهِ فَتِلْكَ إيجـازٌ يُـرَى فانْتَبِهِ
٣٦٧. وإن تَكُـنْ بِـزائِـدٍ لـفائـِدَهْ سَـمَّـاهُ إطنـاباً جَمِيعُ السَّائِدَهْ
٣٦٨. وابنُ الأثيرِ كَنْزُهُ فِيهِ سَلَبْ واسطـةً ولَيْـسَ ذا بالمنتخَبْ
٣٦٩. والثانِ ذو قَصْرٍ وذُو انْحِذافِ كـحـذفِ جـزءِ جملـةٍ مـضـافِ
٣٧٠. أو غيره كَصِفَةٍ أو ما وُصِفْ والشرطِ والجوابُ للشَّرْطِ عرفْ
٣٧١. وقَدْ يَجِيءُ جُمْلَةً أو اكْثَـرا مِنْ جُمْلَةٍ دَلِيلُـهُ العَقْلُ يُـرَى
٣٧٢. كذاكَ قـانُونُ ذَوِي اللِّسانِ والحَـمْـدُ لله عَلَـى البَيانِ
٣٧٣. والقَصْدُ الأَظْهَرُ لِمَا قَدِ انْخَزَلْ مُعيَّنٌ كالعرفِ والعَقْلُ حَصَلْ
٣٧٤. كذاكَ الاقترانُ والشـروعُ كَبِاسْمِكَ اللَّهُـمَّ يا رَفِيعُ
٣٧٥. والفا الذِي عَلَى الجَوابِ دَخَلاَ فصيحةٌ إن شرطُه قدْ خُـزِلاَ
٣٧٦. كذاكَ ما قُدِّرَ قَبْلَهُ سَبَبْ كَقَوْلِهِ فَانْـفَجَرَتْ أَي فَضَرَبْ

٣٧٧. أطنِبْ بالِايضاحِ عَقِيبَ مَا انْبَهَمْ	لِكَي يَكُونَ رَاسِخاً قَدِ ارْتَسَمْ
٣٧٨. أَوْ لِكَمالِ لَذَّةِ العِلْمِ بِهِ	وَكَثْرَةُ العِلْمِ كَذا فانْتبهِ
٣٧٩. كذاك للتَّفخيمِ والتَّعظيمِ	كما أَتَى فِي قَوْلِهِ الكَرِيمِ
٣٨٠. ومنه توشِيعٌ بذِكْرِ مَا جُمِعْ	أَوِ المُثَنَّى مَعَ تَفْصِيلٍ تَبَعْ
٣٨١. كذا بإجمالِ الذي قد فُصِّلا	وَذِكْرُ الإِبْهامِ بِهِ قَدْ أُهْمِلا
٣٨٢. وَبِتَعَاطُفِ الَّذِي عَمَّ وَمَا	خصَّ لفضلٍ لِلْمُخَصَّص انتمى
٣٨٣. وبالتَكَرُّرِ لِكالتَّحَسُّرِ	تَأَكُّدِ ونفيُ تهمةٍ دُرِي
٣٨٤. كذا بإيغالٍ بختم بالمفيد	لنُكتةٍ على المرادِ قد تزِيدْ
٣٨٥. كذا بتذييلٍ لتوكيدٍ بأنْ	تُعَقَّبَ الجملةُ جملةٌ تعِن
٣٨٦. حاويةٌ مدلولَ الأولى ما اسْتَقَلْ	منهُ الذِي خَرَجَ مَخْرَجَ المَثَلْ
٣٨٧. وهو مؤكدٌ لمنطوقٍ وما	فُهِمَ عندَ ذي النُّهَى والعُلَمَا
٣٨٨. كَذاكَ أَطْنِبَنْ بِمَا يُدْعَى احْتِراسْ	وقدّ دُعِي التكميلَ من دونِ التباسْ
٣٨٩. بأن يُجافِي في مُوهِمٍ خلافَ ما	يُقْصَدُ بالذي يزيلُ المُوهِمَا
٣٩٠. وإِنْ يُجَا بفضْلةٍ لغَيْرِهِ	فَذاكَ بالتَّتْمِيمِ لَا غَيْرُ ادْرِهِ
٣٩١. وباعتِراضِ جملةٍ أَوْ أَكْثَرَا	ليسَ لها محلٌّ إعرابٍ يُرَى
٣٩٢. حَشْوُ كَلامَيْنِ مَعَ الْتِئَامِ	بَيْنَ كلامَيْنِ أَوِ الكَلامِ
٣٩٣. لنُكتةٍ ليْسَتْ بذاتِ الاحتِراسْ	مثل الدُّعا والعطفِ دونَما التباسْ
٣٩٤. وأن تَنَزِّهَ وأن تِنَبِّها	وقالَ قومٌ قدْ يَجِي فانْتَبِهَا
٣٩٥. لِدَفْعِ الإيهامِ وَبَعْضُهُمْ رَفَضْ	شَرْطَ وُقُوعٍ فِي حَشَاهُ مُفْتَرَضْ
٣٩٦. وبعضُهُم بمفردٍ يُعْتَرَضُ	وعِندَ ذا التَّتْمِيمِ قَد يُبَعَّضُ
٣٩٧. بغير ما ذَكَرْتُ يُطْنِبُونا	كقوله الذينَ يَحْمِلُونا
٣٩٨. وموجِزٍ يكونُ مطنِبَاً إذا	نُمِي لما سِواهُ والعَكْسَ خُذا

الفن الثاني: علم البيان

٣٩٩. عِلْمُ البَيانِ هـوَ ما بهِ عُرِفْ أن يوردَ المعنَى بطرُقٍ تَختَلِفْ
٤٠٠. واللفظ إن دل على ما وُضِعا لهُ فللـوضـعِ نَمـاهـا مَن وَعَى
٤٠١. وإنْ عَلَى جـزءٍ ولازمٍ خَرَجْ فَسَمِّـيَـنْ عقليَّةً دونَ حَرَجْ
٤٠٢. وَهيَ إلى تطابُقٍ أوِ التزامْ أوِ التَّضَمُّنِ تُرَى ذَاتَ انْقِسامْ
٤٠٣. ولا يَجِي الإيرادُ قُلْ إلَّا بِما مِنَ الدَّلالَةِ إلى العقلِ انتمَى
٤٠٤. واللفظُ إن يُرَدْ بهِ ما قَدْ لَزِمْ مَوْضُوعهُ فَهْوَ مَجَازاً قد وُسِمْ
٤٠٥. واعتَبروا فيه القرينَةَ عَلَى عَدَمِ قَصْدِ مَا لَهُ قَدْ جُعِلا
٤٠٦. وحيثما قرينةٌ لم تَنْتَصِبْ لذاك فادْعُهُ كِنايَةً تُصِبْ
٤٠٧. وقَدَّموا على الْكِنَايَةِ المَجَازْ وَذَاك فِيما يُشْبِهُ الجُزْءَ المُجَازْ
٤٠٨. وَمِنْهُ مَا يُبْنَى عَلَى التَّشْبيهِ وَهُوَ حَقيقَةٌ لدى النَّبِيهِ
٤٠٩. فلتذكرِ التَّشبيهَ قبْلَهُ لِذا وكونَهُ قصدَ ذاتٍ يحتذى

مبحث التشبيه

٤١٠. دلالةٌ على اشتراكِ الأمرِ للأمرِ في معنًى بكافِ الجرِ
٤١١. ونحوَهُ في اللفظِ أو مقدراً ولمْ يكنْ عَلَى اسْتعارةٍ جرى
٤١٢. ولا على مُنتَهجِ التجريدِ أجزاءُ ذَاتِهِ بِلَا مَزِيدِ
٤١٣. أداتُهُ وَوَجهُهُ مُشَبَّهُ بهِ كذا مُشَبَّهٌ فانْتَبِهُوا
٤١٤. للحسِّ أو للعَقْلِ ذَانِ نُمِيَا ويَرِدانِ بِاخْتِلافٍ وُعِيا
٤١٥. ذُو الحِسِّ ما تُدرِكُهُ الخَمْسُ وما عَداهُ ذو العقل كما قدْ رُسِما
٤١٦. فذُو الخيالِ داخلٌ في الأولِ ذُو الوَهْمِ والوجدان في الذي يلي
٤١٧. ما فيه الاشْتِراكُ وَجْهُهُ عُلِمْ محَقَّقاً أو متَخَيَّلاً قُسِمْ
٤١٨. في غيرِ خارجٍ وخارجٍ نما منهُ الحَقيقيُ قديمُ العُلَما
٤١٩. للحسِّ أو للعقلِ والإضافي ليس يُرَى بِذَيْنِ ذا اتِّصافِ

٤٢٠. والوجهُ وَاحِدٌ وَمَا كَهُ وَكُلْ نُمُـوُّهُ للحـسِّ والعَـقْـلِ نُقلْ
٤٢١. أو ذو تَعَدُّدٍ كَذَا أَوْ يختلفْ وَطَرَفا الحِسِّـيّ حِسِّيّـا أُلِفْ
٤٢٢. والوجهُ ذُو الحِسِّ الَّذي يُركَّبُ فِـي طَرَفَيْـه يُـعْلَـم التركبُ
٤٢٣. وَرُبَّما رُكِّبَ فِيهِ وَاحِـدُ وفـي كلَيْـهِما جَرَى الـتَّوحُّـدُ
٤٢٤. ذُو الحسِّ والتَّرْكِيبِ عِنْدَ السَّلَفِ مِنْـهُ الـذي جا فِي قُصَارى الشَّـرفِ
٤٢٥. بهيئةٍ تـجِي عَلَيْها الحَرَكَهْ مَعْ صِفَـةٍ تُلْـفَـى بها مُشتَبكَهْ
٤٢٦. أَوْ دُونَهَا مَعَ اخْتِلافْ وَاشْتَهرْ فِي هَيْئَـةِ السُّكُونِ قَـالَ مَنْ شَعَـرْ
٤٢٧. يَقْعِي جلوسَ البدوي المُصْطَلي بِأَرْبـعٍ مَـجدُولـةٍ لَمْ تُـجْـدَلِ
٤٢٨. وَيَقَعُ الْخَطَا إِذَا يَنْزَعُ مِـنْ أَقَـلَّ مِمَّـا نَـزْعُـهُ مِنْـهُ زُكِـنْ
٤٢٩. وَيُنْزَعُ الوَجْهُ مِنَ التَّنافي إذا يُنَزَّلُ كَالائْـتِـلافِ
٤٣٠. لِنُكْتَةِ التَّمليحِ والتَّهَكُّمِ أداتُـهُ الكَـافُ ومِثْـلُ فَاعلَمِ
٤٣١. كَأَنَّ والأَصْلُ بِغَيْـرِها ولا مُشبَّـهٌ بِـهِ وَعَكْـسُـهُ جَلَا
٤٣٢. كذاكَ شُبِّهَ بِفِعْلِ القَلْبِ وتُضْمَرُ الأداةُ عِنْـدَ الطَّـيْـبِي
٤٣٣. يعودُ غالِباً لأوَّلِ الغـرَضْ مِنْهُ بيـانُ الحالِ والقَدْرِ غَـرَضْ
٤٣٤. بيانُ إمكانٍ وُجُودِ الأَبْعَدِ وَمِنْـهُ تَقْـرِيـراً لِحَالِهِ اعْـدُدِ
٤٣٥. وعُدَّ تَزْيِيناً وتَشْوِيهاً وَعُدْ كذاكَ الاسْتِطْرافُ فِي الَّذِي تَعُدْ
٤٣٦. إِذَا المُشَبَّهُ بِهِ لَمْ يَحْصُلِ فِي الـذِّهْنِ أَوْ عِنْدَ حُصُـولِ الأَوَّلِ
٤٣٧. أَوِ اسْتَحالَ عادَةً مع وَمَا رُفِعْ ثَانِيـهِ أَشْهَـرُ بِوَجْهِـهِ وَقَـعْ
٤٣٨. وَهُوَ أَتَمُّ فِيهِ وَالَّذِي سَبَقْ بِأَوَّلِ الأَمْـرَيْـنِ كَالَّذِي الْتَحَـقْ
٤٣٩. وَغَيْرُها تَفْضِيلُهُ جَا فِي الغَرَضْ وَمَـا سِـوَى ذَا دَعْـهُ فَهُـوَ مُعْتَـرَضْ
٤٤٠. وقدْ يَعُـودُ للمشبَّه بِـهِ غَـرَضُ ذَا التَّشبيهِ قُلْ وَانْتَـبِهِ
٤٤١. إِيهـامُ أَنَّـهُ أَتَمُّ فَخُـذَا وَالاهْتِـمَـامُ ذَاكَ مَقْـلوبٌ وَذَا
٤٤٢. إِظْهَارُ مَطْلُوبٍ وَذَا إِذَا أُرِيدْ إِلْحَاقُ ذِي نَقْصٍ بِمَا لَهُ مَـزِيـدْ

٤٤٣. إِلَّا تُـرِدْهُ فَالتَّشابُـهُ بَدَا ... وأن يَجِي التَّشْبِيهُ لَمْ يَكُنْ عَدَا
٤٤٤. وباعْتِبَارِ الطرَفَيْن يَنْقَسِمْ ... قَسْماً صَحِـيحاً رائِقاً ومُلْتَئِمْ
٤٤٥. تَشْبيهُ مُفْرِدٍ بمُفردٍ بِلا ... قَـيـدٍ وَبِالقَيْـدِ كَمَا قَدْ نُقِلَا
٤٤٦. كَذَا مُرَكَّبٌ بِمُفْرَدٍ وَضِدْ ... وَذُو الـتَّرَكُـبِ بِمِـثْلِهِ وُجِد
٤٤٧. وإن يُعدَّدْ طَـرَفاهُ واقـتـرنْ ... قـبلُ المُشَبِّهاتُ ملفُوفاً عُلِنْ
٤٤٨. وَأَنْ يَجِي الأَصْلُ وَمَا تَفَرَّعا ... وَهَكَـذَا فَهُوَ مَـفْروقاً مَعَـا
٤٤٩. وَمِـنْـهُ ذُو تَسْوِيَّةٍ مَا يَنفَرِدْ ... آخِـرُهُ ذُو الجَـمْعِ عَكْسَـه وُجِدْ
٤٥٠. وَمِنْهُ تَمْثِيلٌ بأَنْ يُنْتَزَعا ... مِنَ المُـعَـدَّدِ الَّـذِي قَدْ جُمِعَا
٤٥١. غَيْرُ حَقِيقيٍّ كمَا ليُوسِفُ ... وَمُطْلَقـاً لَـدَى الكَثِيرِ فَاعْـرِفْ
٤٥٢. والشَّيخُ في التَّمْثِيلِ لِلْحِسِّ اجْتَنَبْ ... وَغَيْـرُهُ خِـلافُـهُ لَـهُ وَجَـبْ
٤٥٣. وَمُجْمَلٌ مَا الوَجْهُ فِيهِ قد غَبَرْ ... فَمِنْـهُ ذُو الخَفَا وَمِنْهُ مَا اشْتَهَرْ
٤٥٤. وَمِنْهُ مَا وُصِفَ فِيهِ الْوَاحِدْ ... أَوْ وُصِفَـا معـاً وَمِنْـهُ الفاقِدْ
٤٥٥. وَغَيْـرُ مُجمَلٍ هُوَ المُفَصَّلُ ... وَرُبَّ مَـلْزُومٍ بَـدِيلاً يُجْعَلُ
٤٥٦. وَمِنْهُ بِالوَجْهِ قَرِيبٌ مُبْتَذَلْ ... ما الذِّهْنُ فِيهِ بَادِيَ الرَّأْيِ انتقَلْ
٤٥٧. لِعَدَمِ التَّفْصِيلِ وَالْحُصُولِ ... لِفَـرْعِـهِ مَعْ قِلَّةِ التَّفْصِلِ
٤٥٨. وَهْوَ خِلافُهُ الغَرِيبُ مَا اخْتَفَى ... فِي أَوَّلِ الرأْيِ لَدَى أَهْلِ الـصَّفـا
٤٥٩. لِكَثْرَةِ التَّفصِيلِ وَاذكُرِ المَثَلْ ... وَالشَّمسُ كَالْمِرآةِ فِي كَفِّ الأَشَلْ
٤٦٠. أَوْ كَانَ غَيْرَ غَالِبٍ مَا يَحْضُرُ ... ثَـانٍ إِذَا مَـا أَوَّلٌ يُـصَـوَّرُ
٤٦١. أَوْ مُطْلَقاً لكونِهِ وَهْمِـيًّا ... أَوْ ذا خَـيالٍ أَوْ أَتَـى عَـقْلِيًّا
٤٦٢. أَوْ كَونِهِ مُرُورُهُ بالحِسِّ قُلْ ... مِثْلَ الَّذِي فِي شَبَهِ الشَّمْسِ انْتَقَلْ
٤٦٣. وَإِنَّما يَعْنُونَ بالتَّفصِيلِ أنْ ... يُنْظَرَ فِي اكْثَرَ مِنْ وَصْفٍ يَعِنْ
٤٦٤. عَلَى وُجُوهٍ كَثُرَتْ وَالأعْرَفُ ... أخْذُكَ بَعْضاً مَـعَ نَـفْيِ يُصْرَفُ
٤٦٥. للبَعْضِ أَوْ مَعَ انْقِطَاعِ النَّظَرِ ... عَنْهُ أَوْ أَخْـذُ كُلِّهَـا كَمَـا دُرِي

٤٦٦. مَتَى يُرَكَّبْ مِنْ أمورٍ أَكْثَرا فَذَاكَ أَبْعَدُ مِنَ الـذِّهْـنِ يُـرَى
٤٦٧. بَلِيغُ ذَا التَّشْبِيهِ قُلْ ذاكَ الأَخِيرْ إِذْ لَيْسَ مُـدْرِكاً له غيـرُ الخَبِيرْ
٤٦٨. وَكُلُّ مَا يَجِيءُ بَعْدَ الطَّلَبِ أحْلَى مِنَ المُنْساقِ دُونَ تَـعَـبِ
٤٦٩. وإِنَّمـا البَليغُ مَا يَنـدَرِجُ فِـي البُلَغا الَّـذِي لَـهُ يُخَـرَّجُ
٤٧٠. وَيُغْرِبُ القَرِيبَ مِنْهُ السَّلَفُ كَالْوَجْـهِ بَدْرُ التمِّ لَولَا الكَلَفُ
٤٧١. وَهُوَ مَشْرُوطٌ إذا مَا التَحَقا بِسَبَبِ الشَّرْطِ لَدَى مَنْ سَبَقا
٤٧٢. ما ذُكِرَتْ فِيهِ الأَدَاةُ مُرْسَلُ وَهْـوَ مُـؤَكَّـدٌ إذا مَـا تُـخْزَلُ
٤٧٣. وَرُبَّما فِيهِ أَضَافَ الثَّـانِي لأَوَّلٍ مُـنطلـقُ اللِّسَـانِ
٤٧٤. فَمَا وَفَى بِغَرَضٍ فِيهِ قُبِلْ وَغَيْرُ وَافٍ بالإِفَـادَة خُـطِلْ
٤٧٥. أَقْـوَاهُ مَا أداتُهُ وَمَا جَمَـعْ قَدْ حُذِفَا أَوْ مَـعَ أَصْـلٍ يُتَّـبَعْ
٤٧٦. فَمَا بِهِ الحَذْفُ لواحِدٍ خُذَا ومَا عَدَى خـالٍ فَـراغِ المَأْخَذَا

الحقيقة والمجاز العقليين

٤٧٧. كَلِمَةٌ فِيمَا لَهُ قَدْ وُضِعَتْ فِيمَا بِهِ تَخَاطُبٌ اسْتُـعْمِلَتْ
٤٧٨. حَقِيقَةٌ وَالْوَضْعُ قُلْ أَنْ يُجْعَلاَ لَفْظاً عَلَى المَعْنَى دَلِيلاً مُسْجَلاَ
٤٧٩. بِنَفْسِهِ وَقَـوْلُ عَبَّادٍ يَدُل بِذَاتِهِ عَلَى الفَسَـادِ مُشْتَمِلْ
٤٨٠. وَكِلْمَةٌ اسْتُعْمِلَتْ فِي غَيْرِ مَا قَـدْ وُضِعَتْ لَـهُ بِمَـا قَدْ عُلِما
٤٨١. بِهِ التَّخاطبُ مَعَ الذي انتصبْ مِمَّا بِهِ الصَّرْفُ عَنِ الْأَصْلِ وَجَبْ
٤٨٢. تُدْعَى المَجازَ ثُمَّ ذَا الْكُلُّ انْتَمَى للشَّرْعِ واللُّغَةِ والعُـرْفِ انْتِـمَا
٤٨٣. ومُرْسَلُ المَجازِ غَيْرُ مَصْدَرِ شَابَـه فيهِ بالـعلاقَـةِ حَـرِ
٤٨٤. سواهُ يُسْمَى بِاسْتِعَارَةٍ وَقِيلْ تُرادِفُ المَجـازَ ذِي فَلَا تَمِيلْ
٤٨٥. وَقَدْ يَجِي لِفِعْلٍ ذِي التكلُّمِ فَصَـحَّ الاشتقـاقُ مِنْـهُ فَاعلَمِ
٤٨٦. فَمُسْتَعَارٌ مِنْهُ أَوْ لَهُ هُما واللَّـفْظَ يدْعُو المُسْتَعَارَ العُلَمَا
٤٨٧. تسميّةُ الجُزْءِ بِمَا لِلْكُلِّ وَمَـا يَحُـلُّ بِـسْمِ الـمَحَلِّ

٤٨٨. وَمَا يُسَبِّبُ بِمَا لِلسَّبَبِ مِنْ طُرُقِ الْمَجَازِ دُونَ كَذِبِ
٤٨٩. كَذاكَ عَكْسُهُ وَمِنْهَا قَدْ حَصَلْ تَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِمَا عَنْهُ انتقَلْ
٤٩٠. وآلَةٍ مُجاورٍ وَمَا يَؤُولْ إِلَيْهِ لَا مُحْتَمَلاً عِنْدَ العُقُولْ
٤٩١. وَالاسْتِعَارَةُ اعْزُ للتَّحْقِيقِ إنْ مَا بِهَا عُنِيَ ذُو تَحْقِيقِ
٤٩٢. وهيَ مَجَازٌ لُغَوِيٌّ وَاسْتَنَدْ ذاكَ لِوَضْعِهَا للأَصْلِيِّ فَقَدْ
٤٩٣. وتَنْتَمِي للعَقْلِ إِذْ لا تُطْلَقُ الّا عَقِيبَ مَا ادَّعَى الَّذْ يُطْلِقُ
٤٩٤. من انْدِراجِ أَوَّلٍ في الثَّانِي فَجَا التَّعَجُّبُ لِهَذَا الشَّانِ
٤٩٥. وَالنَّهْيُ عَنْهُ ثُمَّ بِالتَّأْوِيلِ تُفارِقُ المَيْنَ وبِالدَّليلِ
٤٩٦. وَواحِداً ومُتَعَدِّداً يُرَى وَذَا الْتِئَامٍ مِنْ مَعَانٍ ظَهَرا
٤٩٧. وَلا يُرَى فِي عَلَمٍ تَجَوُّزُ وذاكَ فِي ذِي الجِنْسِ مِنْهُ يَبْرُزُ
٤٩٨. إلا إذا قُدِّرَ تَنكِيرُ العَلَمْ مَعَ اشْتِهَارِهِ بِوصْفٍ مُلْتَزَمْ
٤٩٩. ما اجْتَمَعَ الجُزآنِ فيها بالوِفاقْ تُنْمى وللعنادِ تنْمَى باتِّفاقْ
٥٠٠. عندَ امْتِناعِهِ وَمِنْهُ يُعْلَمُ مَا فِيهِ تَلْمِيحٌ أوِ التَّهَكُّمُ
٥٠١. إنْ جَاءَ فِي النَّقِيضِ وَالضِّدِّ وَمَا جَمَعَ دَاخِلًا وَغَيْرَهُ اعْلَمَا
٥٠٢. لِفَاعِلٍ مِنْ خَصَّ أو مِنْ عَمَّا تنمَى لدَى الخَفا وضِدٍّ لَمَّا
٥٠٣. وَإِنْ يَكُ اسْمُ الجِنْسِ مُسْتَعارا فَالوَسْمُ بِالأَصْلِيَّةِ اسْتَنَارا
٥٠٤. وإِنْ تَكُنْ فِي الحَرْفِ وَالْمُشْتَقِّ فتَبَعِيَّةٌ دَعَا ذُو حِذْقِ
٥٠٥. لأَنَّ مَعْنَى الحَرْفِ لَيْسَ يَسْتَقِلْ بِالوَصْفِ كَالفِعْلِ فَخُذْ مَا قَدْ نُقِلْ
٥٠٦. فَالشَّبْهُ فِي الحَرْفِ لِمَا تَعَلَّقَا بِهِ مَعَاً فِي الحَرْفِ قَدْ تحقَّقَا
٥٠٧. وَالشَّبْهُ فِي الثَّانِي لِمَعْنَى المَصْدرِ لأَنَّه أَهَمُّ فِي المُعْتَبَرِ
٥٠٨. وَالفَاعِلُ المَفْعُولُ وَالمَجْرُورُ قَرِينَةٌ لِذِي لَها تَدُورُ
٥٠٩. وَهِيَ إِنْ تَخْلُ منَ المُناسِبِ مُطْلَقَةٌ وَإِنْ تَجِئْ بِصَاحِبِ
٥١٠. لِمَا اسْتُعِيرَ مِنْهُ فَالمُرَشَّحَهْ وَمَا تَجَرَّدَ بِعَكْسٍ صَحَّحَهْ

٥١١. وَاجْتَمَعَا ثُمَّ المُرَشَّحُ أَجلُّ — إِذْ فِيهِ تَحْقِيقُ المُرَادِ قَدْ حَصَلْ

٥١٢. وَهُوَ مَبْنَاهُ عَلَى التَّناسِي — لِلشَّبِهِ جَاءَ دُونَ مَا التِبَاسِ

٥١٣. وابْنِ عَلَى الفَرْعِ والأَصْلِ قَدْ ذُكِرْ — وَذَاكَ عندَ الجَحْدِ أَجْلَى مُشْتَهَرْ

مركب المجاز

٥١٤. مُسْتَعْمَلٌ فِيمَا بِالْأَصْلِ شّبِّها — تَشْبِيهِ تَمْثِيلِ مُكَمَّلُ النُّهَى

٥١٥. لِكَيْ يُبالِغَ وَتَمْثِيلاً دَعَوْا — عَلَى سَبِيلِهَا وَدُونَهُ حَكَوْا

٥١٦. وَمَثَلاً إِذَا فَشَا فَالمَثَلُ — لِذَاكَ لَا يُغَيِّرَنْهُ الأَمْثَلُ

٥١٧. وَمَنْ لَهُ يُنِطْ بِهَذا البَابِ — حَادَ وعَرَّدَ عَنِ الصَّوابِ

الإستعارة بالكناية والإستعارة التخييلية

٥١٨. قَدْ يُضمَرُ التَّشْبِيهُ فِي النَّفْسِ فَلَا — يُؤتَى بِشَيْءٍ غَيْرِ مَا تَأَصَّلَا

٥١٩. وَذَا لَهُ يُثْبِتُ مَا بِالفَرْعِ — يَكُونُ مُخْتَصًّا دليلُ الصُّنْعِ

٥٢٠. سَمِّ استعارةً لذاكَ المُضْمَرِ — مَعْ بِالكنايَةِ والاثْبَاتُ حَرِ

٥٢١. بِالاسْتِعَارَةِ وَلَكِنْ قَيِّدِ — بِذَاتِ تَخْييلِ بِهَاتِي تَقْتَدِ

٥٢٢. وذِي لَدَى الْمِفْتَاحِ مَا اسْتُعْمِلَ فِي — أَمْرٍ بَدَا فِي الوَهْمِ وَهْوَ منتَفِ

٥٢٣. فَإِنَّهُ قَالَ إِذَا مَا تَحْكِي — مَنِيَّةٌ بِسَبُعٍ فِي الفَتْكِ

٥٢٤. أَخَذَهُ الْوَهْمُ إذا يُصَوِّرُ — لَهَا مَعَ اخْتِرَاعِ مَا يُشْتَهَرُ

٥٢٥. بِهِ لَها فَهْوَ لَهَا قَدْ اخْتَرَعْ — شِبْيهَ الأَظْفَارِ والإطْلاقَ اتَّبَعْ

٥٢٦. فَذَاتُ تَخْيِيلٍ تَعُمُّ مُطْلَقَا — مَا رُشِّحَتْ عَلَى الَّذِي لَه انْتَقَى

٥٢٧. وهِيَ قَدْ تُوجَدُ دُونَ مَا كُنِي — عَنْهَا بِلَا عَكْسٍ لَدَيْهِ فَاعْتَنِ

٥٢٨. وَرامَ بالمَكْنِيِّ عَنْهَا وَقَصَدْ — أن يَذْكُرَ الذي يُشْبِهُ فَقَدْ

٥٢٩. لَكِنْ بِهِ الْفَرْعُ يُرادُ إِنْ يَضِفْ — لِلأَصْلِ لَازِمٌ بِذَا الْفَرْعُ ائْتَلَفْ

٥٣٠. وَذِي الإِضَافَةِ دَلِيلُها وَرَدْ — لِتِلْكَ ذَاتَ تَبَعٍ دُونَ فَنَدْ

٥٣١. وَهِيَ عِنْدَ القُدَمَا أَنْ يُعرَضا — عَنْ مُسْتَعَارٍ بِالرَّدِيفِ عُوِّضَا

٥٣٢. وذاتُ تخْييلٍ لِذا لا يَلْتَزِمْ وُرُودَهـــا قَـرِينَـــةٌ مَــنْ قَـدْ قَـدُمْ

في شروط الاستعارة التي إذا لم تصادفها الاستعارة عريت عن الحسن واكتست قبحاً وإن كانت أعني الاستعارة صحيحة

٥٣٣. وَذَاتَ تَحْقِيقٍ وتَمْثِيلاً أَنِطْ حُسْنَهما بِمَـا لتَشْبيهِ شُـــرِطْ

٥٣٤. وَكَوْنِ رَائِحَتِهِ لَيْسَتْ تُشَمْ لَفْظاً لأنَّ النَقْـصَ فِيـهِ مُلْتَـزَمْ

٥٣٥. فَمُنْجَلِي الوَجْهِ لِذين حُقِّقَا مَعَ عُمُــومٍ لَا يَــكُونُ مُطْلَقـا

٥٣٦. لِحُسْنِهِ فَقَطْ إِذَا يَبْدُو الْخَفَا فِي الوَجْهِ فَاسْلُكَنْ مَسَالِكَ الصَّفَا

٥٣٧. وَحَيْثُما أُرِيدَ تَحْسِينُ الْكَلَامْ وَقَوِيَ الشِّبْهُ فَلَا لَهُ مَـــقَـامْ

٥٣٨. وَكَهْيَ مَا كُنِيَ عَنْهَا دُونَ مَا شَــرْطِ انْفِـقَـــادٍ ثُمَّ مَـا تَـقَدَّما

٥٣٩. وَذَاتُ تَخْيِيلٍ بِمَا عَـنْهَا كُنِي بَهْجَتُها إِذْ ذِي عَلَيْها تَنْبَــنِي

في بيان معنى آخر في المجاز

٥٤٠. وَيُطْلَقُ المَجَازُ فِيمَا انْحَرَفا إِعْـــرَابُه بِـزَيـدٍ أَوْ حَــذْفٍ وَفَى

الكناية

٥٤١. مِنْهَا الَّذِي لِمَيْزِ مَوْصُوفٍ جرَى مُـتَّـــحِــداً وَمُـــتَـعَـدِّداً يُـــرَى

٥٤٢. وَبِالْقَـرِينَةِ دَعَوْا مَا اتَّـحَدا وَبِالبَعِيــدَةِ الَّــتِـي تَـعَــدَّدا

٥٤٣. وَهِيَ لا وَاسِطَةٌ فِيهـــا ولا عَـدَمُهَـا وَالْـوَصْفُ مُخْتَصًّا جَلَا

٥٤٤. وَمَا لِوَصْفٍ طَلَبَتْ إِنْ تَنْتَفِي وَاسطَـةٌ مِنْها قَـرِينَــــةٌ تَــفِي

٥٤٥. وَاضِحَةٌ سَاذِجَةٌ إِذَا خَلَـتْ مِــنْ نَـوْعِ تَـصْرِيحٍ وَغَيْرَهَا رَسَتْ

٥٤٦. وَضِدُّها خَفِيَّةٌ وَإِنْ أَتَــتْ وَاسِـطَـةٌ مِنْها بَعِـيدَةٌ جَــلَتْ

٥٤٧. ثُمَّ الَّتِي مَطْلُوبَةٌ بِهَا النِّسَبْ ثَالِثُ الْأَقْسَامِ عَلَى مَا يُنْتَخَبْ

٥٤٨. وَهِيَ تَلْوِيحٌ إِذَا مَا تَكْثُرُ وَرَمْـــزٌ إِنْ قَــلَّتْ وَلَيْسَ تَظْهَرُ

٥٤٩. وَإِنْ جَلَتْ فَهْيَ إِشَارَةٌ تُرى كَــذَا بِالإِيمَـاءِ تُـرَى بِلاَ امْتِــرَا

التعريض

٥٥٠. وَمَا عَلَى مَعْنًى يَدُلُّ دُونَ مَا وَضْعٍ أَوِ الْمَجَازِ تَعْرِيضاً سَمَا
٥٥١. بَلْ إِنَّمَا يَدُلُّ بِالتَّلْوِيحِ مُرَكَّباً فِي الْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ
٥٥٢. وَلِلْمَجَازِ وَالْكِنَايَةِ صَحِبْ وَلِلْحَقِيقَةِ كَذَا دُونَ كَذِبْ
٥٥٣. وَفَضَّلَ الْمَجَازَ وَالكِنايةْ وَالاسْتِعَارَةَ ذوُو النِّهَايَةْ

الفن الثالث: علم البديع

٥٥٤. عِلْمٌ بِهِ يُعْرَفُ تَحْسِينُ الْكَلَامْ بَعْدَ البَلاغَةِ يَجِيءُ ذَا انْقِسَامِ
٥٥٥. فَمِنْه مَعْنَوِي وَمِنْهُ لَفْظِي وَقَدَّمُوا لِبَحْثِ غَيْرِ اللَّفْظِي
٥٥٦. مِنْهُ الطِّباقُ الْجَمْعُ بَيْنَ اثْنَيْنِ تَقابَلَا مِنْ نَوْعٍ أَوْ نَوْعَيْنِ
٥٥٧. وَبَعْضُهُمْ لَا بُدَّ أَنْ يَتَّفِقا في الاسْمِ والفِعْلِ وَمَا تَحَقَّقا
٥٥٨. وَمِنْهُ ذُو الإِثْباتِ أو ذُو السَّلبِ وَقَدْ يَجِي بِلَازِمٍ أَوْ سَبَبِ
٥٥٩. مِنْهُ مُدَبَّجٌ بِأَلْوَانٍ عَلَى قَصْدِ الْكُنَى تَوْرِيَةٌ كَذَا انْجَلَى
٥٦٠. وَمِنْهُ إِيهَامُ التَّضادِّ وَشُرِطْ مُحَسِّناً فِي ذَاكَ بَعْضُ مَنْ فَرَطْ
٥٦١. إِيرَادُكَ الْجَمْعَ مَعَ الَّذْ قَابَلَهْ عَلَى تَرَتُّبٍ يُرَى الْمُقابَلَهْ
٥٦٢. وهَلْ إذا شُرِطَ أمرٌ شُرِطَا في الضِّدِّ ضِدُّهُ خِلافٌ ضُبِطَا
٥٦٣. تَفْوِيفُهُ إِيرادُكَ الْجُمَلَ مِنْ غَيْرِ تَفاوُتٍ بِمِقْدَارٍ زُكِنْ
٥٦٤. رِعَايَةُ النَّظِيرِ جَمْعُ أَمْرِ وَمَا لهُ مُنَاسِبٌ وَذَا دُرِي
٥٦٥. باسْمِ التَّنَاسُبِ وَبِالتَّوْفِيقِ وَالائْتِلَافِ والإِخَا التَّلْفِيقِ
٥٦٦. وإن يُشابِهَ ابْتِدَا مَا قَدْ خُتِمْ تَشَابُهَ الأَطْرَافِ يُدرَ وَعُلِمْ
٥٦٧. وَمِنْ مُرَاعَاةِ النَّظِيرِ يُعْلَمُ مَا يُوهِمَنْ تَنَاسُباً وَيُفْهَمُ
٥٦٨. الإِرْصَادُ أَنْ تَجْعَلَ مَا قَبْلَ التَّمَامْ دِلَالَةً عَلَيْهِ مَعْ عِلْمِ الْمَقَامْ
٥٦٩. ذِكْرُكَ للشَّيْءِ بِمَا لَمْ يَكُ لَهُ لِصُحْبَةٍ يَدْعُونَهُ الْمُشَاكَلَةْ
٥٧٠. وَإِنْ عَلَى الجَوَابِ وَالشَّرطِ ارتَبَطْ مَعْنًى فَالْازْدِوَاجُ مِنْ دُونِ غَلَطْ

٥٧١. وَالْعَكْسُ تَأْخِيرٌ لِمَا تَقَدَّما مـعَ التَّقَـدُّمِ لِمَـا تَـلَـوْمَا
٥٧٢. وَمِنْهُ مَا بِإسْمِ الرُّجُوعِ قَدْ وَفَى لِلْعَوْدِ بِالنَّقْـضِ لِمَا قَـدْ سَلَفَا
٥٧٣. وَذَا يَسُــوقُهُ لِكَالتَّدَلُّهِ وَكَالتَّـحَسُّرِ ذَوُو التَّـنَـبُّـهِ
٥٧٤. وَمِنْهُ مَا يَدْعُونَهُ بِالتَّوْرِيَهْ قَصْـدَ بَعِيـدِ المعنَيَيْنِ فَعِيَهْ
٥٧٥. مِنْهَا المُرَشَّحُ الَّذِي يُقَرِّبُ بِمَـا إِلَى الْمَعْنَى الْبَعِيدِ يُنْسَبُ
٥٧٦. كَذَاكَ مَا جُرِّدَ إِذْ يُجَـرَّدُ مِـنْ الْفِـهِ الـقَـرِيبِ أَوْ يُـوَحَّـدُ
٥٧٧. وَعَكْسُ مَا رُشِّحَ قُلْ مُبَيَّنُ إِذْ لازِمُ الْبَعِـيـدِ فِيـهِ بَـيِّـنُ
٥٧٨. مـا اقْتَرَنا بِها دَعَوْا مُقتَرِنَهْ وَقَـدْ تُـرَى بِكِلْمَـةٍ مُرْتَهَـنَـهْ
٥٧٩. وهُوَ مُهَيَّئاً وَتِلْكَ فِي الْمَجَازْ وَفِي الْحَقِيقَةِ تُـرَى ذَاتَ انْـبِرَازْ
٥٨٠. وَمِنْهُ الاسْتِخْدَامُ قَصْدُ مَعْنَيَيْنْ بِلَفْظِ ذَيْـنِ وَضَمِـيرٍ دُونَ مَـيْنْ
٥٨١. وَقَدْ يُرادُ بِضَمِيرٍ مَعْنِيَهْ وَآخَـرُ بِمُـضْـمَـرٍ ذُو تَأدِيَــةْ
٥٨٢. وَرُبَّمـا فِي ظَاهِرٍ يُفَسَّـرُ بِظَـاهِـرَيْـنِ بِاعْتِبَـارٍ يَـظْـهَرُ
٥٨٣. وَالْجَمْعُ أَنْ يُجْمَعَ فِي فَرْدٍ عَدَدْ وَاللَّـفُ وَالـنَّشر لَدَيهِمْ قـد يحد
٥٨٤. بِذِكْرِ مَا عُدِّدَ مُطْلَقاً وَمَا لِكُـلِّ أَمْـرٍ دُونَ نَـصٍّ عُـلِـما
٥٨٥. وهْوَ مُرَتَّباً وَمَعْكُوساً وَرَدْ وَكَوْنُـهُ مُشَـوِّشاً لا يُـنْـتَـقَدْ
٥٨٦. الْطَفُهُ النَّشْرُ الَّذِي حُفَّ بِمَا لَـفٍّ مُفَصَّـلاً وَمُجْـمَـلاً سَمَـا
٥٨٧. وَمِنْـهُ تَفْرِيقٌ بِأَنْ تُبَايِنَـا بَيْـنَ ذَوِي نَـوْعٍ بِحُـكْمٍ عُـيِّنا
٥٨٨. وَإِنْ عَلَى مُعَدَّدٍ نَصًّا يُـرَدُّ نَشْـرٌ فَبِـالـتَّقْسِيم عِندَنَا انْفَرَدْ
٥٨٩. وَالجَمْعُ وَالتَّفْرِيقُ أَنْ يُدلَّ فِي متَّحِدٍ جَمْـعٌ بِتَفْـرِيقٍ قُـفِي
٥٩٠. وَالْجَمْعُ وَالتَّقْسِيمُ تَقْسِيمُ العَدَدْ بَـعْدَ دُخُـولِ حُكْـمٍ أَوْ قَـبْلٍ وَرَدْ
٥٩١. وَاجْتَمَعَا وَقَدْ يَجِي التَّقْسيمُ لِغَـيْرِ مَـا ذَكَـرْتُ يَا وَسِـيمُ
٥٩٢. كَذِكْرِ أَحْوَالٍ لِشَيْءٍ وَيُضافْ لِكُـلِّ حَـالٍ مَا لَهُ بِهِ ائتـلافْ
٥٩٣. كَذَلِكَ اسْتِيفَاءُ الأَقْسَامِ وَمَا فِي سُورَةِ الشُّورَى دَلِيلٌ فَاعْلَمَا

٥٩٤. وَمِنْهُ تَجْرِيدٌ بأن يُؤخَذَ مِنْ ذِي صِفَةٍ آخَرُ مِثْلُهُ يَعِنْ
٥٩٥. عَلَى البَلاغِ لِكَمَالِهَا بِهِ يجي بِمَنْ وَالْبَا وَفِي فَانْتَبِهِ
٥٩٦. وَالْوَاوِ أَوْ بِغَيْرِ حَرْفٍ أَوْ عَلَى وَجْهِ كِنَايَةٍ وَتَشْبِيهٌ جَلَا
٥٩٧. كذا خِطَابُ النَّفْسِ إن جا لِغَرَضْ نُصْحاً وَتَوْبِيخاً وتَحْرِيضاً عَرَضْ
٥٩٨. ثُمَّ الْمُبَالَغَةُ دَعْوَى مُسْتَحِيلْ أَوْ مُبعِداً لِلْوَصْفِ ضُعْفاً أَوْ عَدِيلْ
٥٩٩. تَبْلِيغُهَا مَا جَازَ عُرْفاً أَوْ حِجا وَهُوَ مِمَّا فِي الْقَبُولِ وَلَجا
٦٠٠. إغْرَاقُها مَا جَازَ فِي العَقْلِ فقَطْ وَكَوْنُهُ يُقبَلُ لَيْسَ بِالْغَلَطْ
٦٠١. وَغَيْرُ ذَا الْغُلُوُّ لَيْسَ يُقْبَلُ إلَّا إذَا تَخْيِيلُ حُسْنٍ يَحْصُلُ
٦٠٢. وَمِثْلَهُ مَا قَرَّبَ الصِّحَّةَ أَوْ خَرَجَ مَخْرَجَ الْخَلَاعَةِ رَوَوْا
٦٠٣. إيرَادُكَ الحُجَّةَ لِلْمَرَامِ يَدْعُونَهُ بِالْمَذْهَبِ الْكَلَامِي
٦٠٤. وَحُسْنُ تَعْلِيلٍ وَذَا أَنْ يَدَّعِي لِلْوَصْفِ عِلَّةً تَليقُ مُدَّعِ
٦٠٥. وَذَا بالاعْتِبارِ ذِي اللَّطْفِ بِلا حَقِيقَةٍ فِي الاعْتِبارِ تُجْتَلى
٦٠٦. وَالْوَصْفُ ثَابِتٌ وَعادَةً وُجِدْ ذَا عِلَّةٍ أَوْ لَا ويُلْفَى مُنفَقِدْ
٦٠٧. وَمُمْكِناً وَمُسْتَحِيلاً ذَا بَرَقْ وَمَا عَلَى شَكٍّ بُني بِهِ الْتَحَقْ
٦٠٨. حُكْمُكَ لِلشَّيْءِ بِحُكْمِ آخَرِ مُفَرَّعٍ عَنْهُ بِتَفْرِيعٍ دُرِي
٦٠٩. وَالشَّرْطُ فِي الشَّيئَيْنِ عِنْدَ النَّاقِدِ أَنْ يَتَعَلَّقا بِأَمْرٍ وَاحِدِ
٦١٠. وَالنَّفيُ للإسمِ بِمَا وَيُثْبِعَا بِجُلّ أَوْصَافٍ تَلِيقُ فَاسْمَعَا
٦١١. ثُمَّ عَنِ الاسْمِ يُنَبِّي أَفْعَلُ كَذَاكَ تَفْرِيعاً دَعا المُبَجَّلُ
٦١٢. تَوْكِيدُ مَدْحٍ بِالَّذِي يُشْبِهُ ذَمّْ وَخَيْرُ طَرْفَيْهِ الَّذِي قَبْلُ يُؤَمّْ
٦١٣. وَذَا بالاسْتِثْنَا لِمَدْحٍ مِمَّا لِقيتُهُ وَيُفهِمَنَّ ذَمَّا
٦١٤. يَلِيهِ إِثْبَاتٌ لِمَدْحٍ يُعْقَبُ بِمَا كَإِلَّا صِفَةٌ تُنْتَخَبُ
٦١٥. ثُمَّتَ الاسْتِدْرَاكُ فِي ذَا البَابِ يَجِي كَالاسْتِثْنا بِلا عِتَابِ
٦١٦. وَمِنْهُ تَوْكِيدٌ لِذَمٍّ بِالَّذِي يُشْبِهُ مَدْحاً مِثْلُ مَا قَبْلُ احْتُذِي

٦١٧. ومِنهُ الاسْتِتْباعُ قُلْ أَنْ تَقْصُدَا مَـدْحـاً بِلَـفْـظٍ فِـيـهِ آخَـرُ بَـدَا
٦١٨. وَكَوْنُ الإِدْمَاجِ أَعَمَّ قَدْ نُقِلْ لأَنَّهُ فِـي الْمَـدْحِ وَالْغَـيْـرُ عُـقِـلْ
٦١٩. وَمِنْـهُ تَـوْجِيهٌ بِإِيرَادِ الْكَلَامْ مُحْتَـمِـلَ الْوَجْهَـيْـنِ مَعَ خُلْفٍ يُرامْ
٦٢٠. وَمِنْهُ مَا يَدْعُونَهُ الـمُـوَارَبَةْ إِبْدَاءُ مَا يَقِيكَ مِـنْ مُـحَـارَبَـةْ
٦٢١. وَالْهَزْلُ ذُو الْجِدِّ مَعَ التَّهَكُّمِ وَالْهَجْوُ فِي مَعْرِضِ مَـدْحٍ فَاعْـلَـمِ
٦٢٢. وَمِنْهُ مَا دَعَـوْهُ بِالنَّـزَاهَـةْ هَـجْـوٌ خَـلَا مِمَّـا يُـرَى سَفَاهَهْ
٦٢٣. وَذِكْرُ الاسْمِ فَأَبَاً فَجَـدَّا دُونَ الـتَّـكَـلُّـفِ اطِّـراداً عُـدَّا
٦٢٤. تَجَاهُلُ الْعَارِفِ سَوْقُ مَا عُلِمْ مَسَـاقَ غَيْـرِهِ وَبِالـغَـيْـرِ وُسِمْ
٦٢٥. لِكَالْمُبَالَغَةِ وَالتَّعْـيِـيرِ ثُـمَّ الـتَّـدَلُّهُ مِـنَ النَّظِـيـرِ
٦٢٦. ثُمَّ مِنَ الْبَدِيعِ مَا قَدِ اشْتَهَرْ بِالـقَـوْلِ بِالـمُوجَبِ عِندَ ذِي النَّظَرْ
٦٢٧. وقُوعُ وَصْفٍ فِي كَلَامٍ قَدْ كُنِي بِـهِ عَـنِ الَّـذِي لَهُ حُكْمٌ بُنِـي
٦٢٨. فَيَثْبُتُ الْوَصْفُ لِغَيْرِ مَا ثَبَتْ لِهُ الَّذِي عَـنْ شَارِدِ الْحُكْمِ سَكَتْ
٦٢٩. أَوْ حَمْلُ مَا وَقَعَ لِلْغَيْرِ عَلَى غَيْـرِ مُـرَادٍ إِذْ لِهَـذَا احْـتُـمِلا
٦٣٠. مِنْـهُ الْمُنَاقَصَةُ أَنْ تُرَتِّـبا أَمْـراً عَلَى أَمْـرَيْـنِ لَنْ يَصْطَحِبا
٦٣١. وَالطَّرْدُ وَالعَكْسُ بِأَنْ يُقَرَّرا مَنْـطُـوقُ أَوَّلِ كَـلَامَيْـنِ جَـرَى
٦٣٢. مَفْـهُومَ مَا بَعْدُ وَمَفْهُومٌ لِذَا تَقْرِيـرُهُ مَـنطـوقَ ذاكَ أُخِـذَا
٦٣٣. وَالنَّفْيُ بِالإِيْجَابِ نَفْيُ الذَّاتِ قَدْ ذُكِـرَتْ بِالـنَّـفْـيِ لِلصِّفَاتِ
٦٣٤. مَا فِيهِ مَوْعِظَةٌ أَوْ شِكَايَهْ أَوْ حِكْـمَـةٌ لَـدَى ذَوِي النَّـهَـايَـةْ
٦٣٥. قَدْ وَسَمُوهُ بِالكَلامِ الجَامِعِ وَجَـا عَلَـيْـهِ شَاهِدٌ للشَّافِعِي
٦٣٦. وَذُو الْحِكَايَةِ هُوَ الْمُرَاجَعَةْ ترتيـبُ الْأَوْصَـافِ يُرَى الْمُتَابَعَهْ
٦٣٧. إِرْدَافُهُ الْمَعْنَى بِأَبْلغَ اجْتَلَى تَـرَقِّـيـاً ثُـمَّ الـتَّـدلِّي قَـابِلاً
٦٣٨. وَمِنْهُ الاسْتِطْرَادُ أَنْ تُدْخِلَ مِنْ مَعنًى لآخَـرَ مُنَاسِبـاً يَـعِـنْ
٦٣٩. وَلا بِأَوَّلٍ لِثَانٍ تَتَّـصِـلْ جَمْـعٌ لِفَنَّـيْـنِ افْتِنَانٌ قَدْ نُقِلْ

٦٤٠. وَالاشْتِقَاقُ هُوَ أَنْ يُنْتَزَعا مِنْ عَلَمٍ مَعْنًى كَمَا قَدْ سُمِعا
٦٤١. وَالِاتِّفاقُ - قُلْ- بِنَظْمِ الشَّاعِرِ وَاقِعَةً وَاسْماً مُطَابِقاً حَرِي
٦٤٢. وقَسَمُ الإِيلَا بِمَا تَضَمَّنَا مَدْحاً وَغَيْرَهُ بِلَفْظٍ حَسَنا
٦٤٣. وَالاكْتِفَا أَنْ يَكْتَفِي بِبَعْضِ عَنْ بَعْضِ قَولٍ بَانَ دُونَ نَقْضِ
٦٤٤. والاتِّساعُ كَوْنُ لَفْظٍ مُتَّسِعْ لَدَى تَأَوُّلٍ بِقَدْرِ مَنْ سَمِعْ
٦٤٥. وَمِنْهُ تَفْسِيرُ الْخَفِي كَشْفُ العَمَى عَمَّا مِنَ الْأَلْفَاظِ قَبْلُ أَنْبَهَما
٦٤٦. وَجَمْعُ مَا اخْتَلَفَ وَالَّذِي ائْتَلَفْ قَصْدُ اسْتِوا مَنْ مُدِحَا فِيمَا اخْتَلَفْ
٦٤٧. ثُمَّ يَزِيدُ وَاحِداً فَضْلاً عَرى مِنْ نَقْصِ مَدْحِ صَاحِبٍ مَنْ قَدْ دَرَى
٦٤٨. وَمِنْهُ تَأْسِيسٌ وتَفْرِيعٌ وَرَدْ وَاسْمَعْ لِكَشْفِهِ بِنَصٍّ مُعْتَمَدْ
٦٤٩. قَالَ جَلالُ الدِّين أَنْ تُمَهِّدا قاعِدَةً لأَجْلِ مَا قَدْ قُصِدا
٦٥٠. وَالنَّفْيُ لِلمَوْضُوعِ نَفْيُ مَا وُضِعْ عَمَّا لَهُ لِغَيْرِ مَا لَهُ سُمِعْ
٦٥١. وَمِنْهُ تَنْكِيتٌ بِذِكْرِ مَا انْفَرَدْ لِنُكْتَةٍ لَوْ لَمْ يُجِزْهَا يُنْتَقَدْ

البديع اللفظي

٦٥٢. تَشَابُهُ اللَّفْظَيْنِ فِي لَفْظٍ جِناسْ فَمِنْهُ ذُو التَّمَامِ مِنْ دُونَ الْتِمَاسْ
٦٥٣. تَوَافُقُ اللَّفْظَيْنِ مِنْ دُونِ فَنَدْ في هيئةٍ نَوْعٍ وتَرْتِيبٍ عَدَدْ
٦٥٤. وَذُو التَّمَامِ حَيْثُ فِيهِ اتَّفقا نَوْعاً مُمَاثِلاً دَعَا مَنْ حَقَّقَا
٦٥٥. وَالْعَكْسُ مُسْتَوفًى وَمَا تَرَكَّبَا أَوْ وَاحِدٌ فِيهِ دَعَوْا مُرَكَّبَا
٦٥٦. فَذُو تَشَابُهٍ إِذَا الْخَطُّ اتَّفَقْ وَعَكْسُهُ المَفْرُوقُ مَا فِيهِ افْتَرَقْ
٦٥٧. فَمَا تَرَكَّبَ مِنَ الكَلِمَتَيْنْ فَصَاعِداً مَلْفُوفُهُ مِنْ دُونِ مَيْنْ
٦٥٨. مَرْفُوُّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَهْ وَبَعْضِ كِلْمَةٍ لَدَى مَنْ عَلِمَهْ
٦٥٩. مَا اخْتَلَفَا فِي هَيْئَةِ الحَرْفِ فَقَطْ يَدْعُوا مُحَرَّفاً شُيُوخُ مَنْ فَرَطْ
٦٦٠. وَنَاقِصٌ فِي عَدَدٍ مَعْرُوفِ مُطَرَّفٍ مكْتَنِفٍ مَرْدُوفِ
٦٦١. وهُوَ مُذَيَّلاً مُتَوَّجاً بَدَا كَقَولِكَ السَّوْدَا شِفَا مِنْ كُلِّ دَا

٦٦٢. وَإِنْ يَكُنْ نَوْعاً فَلَيْسَ أَكْثَرا مِنْ وَاحِـدٍ وَلَاحِقاً قَدْ ظَـهَرَا
٦٦٣. إِنْ لَمْ يَكُنْ تَقارُبٌ فِي المَخْرَجِ وَعَكْسُـهُ مُـضَارِعاً عَنْهُمْ يَجِي
٦٦٤. ثُمَّ جِنَاسُ القَلْبِ مَا اخْتَلَفَ فِي تَـرْتِيبِها فِـي الكُـلِّ وَالبَعْضِ يَفِي
٦٦٥. مَا مِنْهُ لَفْـظٌ أَوَّلاً يَتَّضِـحُ وَآخَـرٌ بـآخِـرٍ مُجَنَّـحُ
٦٦٦. إِذَا تَـوَلَّيـا بِـلَا قَيـدٍ بَـدَا مُـزْدَوِجـاً مُـكَـرَّرا مُـرَدَّدا
٦٦٧. وَالمَعْنَوِي مَا فِيهِ عَنْ شَطْرَيْهِ أَوْ شَـطْـرٍ كُنِي وَذَا كِنَايَـةٌ دَعَـوْا
٦٦٨. وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْكِلْمَتَيْنِ فِي الأُصُولْ مَعَ تَـرَتُّـبٍ إِلَى مَعْنَى تَـؤُولْ
٦٦٩. هُوَ صَغِيرُ الاشْتِقاقِ يُلْحَقُ مَعْ شِبْـهِ الاشْتِقَـاقِ فِيمَا حَقَّقُوا
٦٧٠. وَحُسْنُهُ كَالسَّجْعِ أَنْ لَا يَكْثُرا فَهْـوَ كَالْمِلْحِ وَكَالْخَـالِ يُـرَى
٦٧١. وَرَدُّكَ العَجْزَ عَلَى الصَّدْرِ يُرَى بِجَعَلِ إِحْدَى الكِلْمَتَيْنِ كُـرِّرا
٦٧٢. فِي أَوَّلِ الفَـقْـرةِ ثُمَّ الأُخـرى مِـنَ القَـرِينَـةِ تَكُـونُ أُخْـرى
٦٧٣. كَذَاكَ مَا تَـجَانَسَا وَالْتَحَقَا والشِّعْـرُ مِثْلُ النَّثْرِ فِيمَا سَبَقَا
٦٧٤. فَاخْتُمْ بِوَاحِدٍ وَجِيءْ بِآخَـرِ في الشَّـطْـرِ الأَوَّلِ وَصَـدْرِ الآخِـرِ
٦٧٥. وَالسَّجْعُ قُلْ تَوَاطُؤُ الْفَاصِلَتَيْنْ نَـثْـراً عَلَـى حَـرْفٍ أَخِيراً يَسْتَبِينْ
٦٧٦. وَحَيْثُمَا تَخْتَلِفا وَزْناً فَقَدْ فَـذَا مُـطَـرَّفاً لَدَيْـهِـمُ يُـعَـدْ
٦٧٧. وَغَيْرُهُ التَّـرْصِيعُ حَيْثُ التَّسْوِيَةْ بَيْنَ القَـرِينَتَيْـنِ وَزْناً تَـقْـفِيَـةْ
٦٧٨. كَذَلِكَ الشَّأْنُ بِوَفْقِ الأَكْثَـرِ مِـنَ الَّـذِي تَقَابَـلَا كَمَـا دُرِي
٦٧٩. وَالْمُتَوَازِي عَكْسُ مَا يُرَصَّعُ وَمَـا اسْتَـوَتْ قَـرَائِنُهُ مُـرْتَفِـعُ
٦٨٠. يَلِي الَّذِي تَطُولُ فِيهِ الثَّانِيَةْ فَـمَـا بِـهِ ثَالِثَـةٌ قُـلْ وَافِيَـةْ
٦٨١. وَلَا تُطِلِ الأُولَى لِمَجِّ الأَسْمَاعْ وسَكِّنَنْ أَعْجَازَ تِلْكَ الأَسْـجَاعْ
٦٨٢. فَوَاصِلُ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ الأَطْهَرِ لَمْ تُدْعَ سَجْعاً فِي الْمَقُولِ الْأَشْهَرِ
٦٨٣. وَالسَّجْعُ فِي النَّظْمِ عَلَى رَأْيٍ فَمَا يُدْعَـى بِتَشْطِيرٍ عَلَى ذَا عُلِمَـا
٦٨٤. وَذَا بِتَسْـجِيعٍ لِكُلِّ شَـطْرِ مَعَ تَـخَـالُـفٍ بِـهَـذَا الأَمْـرِ

٦٨٥. تَقْفِيَةُ الْعَرُوضِ كَالضَّرْبِ دَعَوْا إِيَّاهُ تَـصْرِيـعـاً فَـخُـذْ مَا قَـدْ رَوَوْا

٦٨٦. قُلْ كَامِلٌ مُرْتَبِطٌ وَمَا نَقَصْ مُكَـرَّرٌ مُعَلَّـقٌ عَـيْـبٌ بِـنَـصْ

٦٨٧. ذُو اللَّفْظِ مِنْهُ مَا دَعَوْا مَوازَنَهْ تَـوَافُـقُ الفَـاصِلَتَيْـنِ فِـي زِنَـهْ

٦٨٨. وَهُـوَ الـمُـمَـاثَلَةُ حَيْثُـمَا اتَّحَدْ وزناً قَرِينَتَاهُ أَوْ جُـلٌّ فَـقَـدْ

٦٨٩. والقَلْبُ مِنْهُ فِي الْحُرُوفِ وَالْكَلِمْ كَذَاكَ تَشْرِيعٌ وتوشيحٌ عُـلِـمْ

٦٩٠. وَهُوَ بِنَا البَيْتِ عَلَى قَافِيَتينْ تَصِحُّ كُـلٌّ مِنْـهُمَـا مِنْ دُونَ مَيْنْ

٦٩١. وَمِنْهُ قُلْ لُـزُومُ مَا لَا يَلْـزَمُ قَبْلتَ الـرَّوِي أَوْ مَـا حَكَاهُ يُعْلَمُ

٦٩٢. مَا لا يَقُومُ غَيْرُها مَقَامَـهَا فَرَائِدٌ تَعْصِي لِمَـنْ قَـدْ سَامَـهَا

٦٩٣. مجيءُ كُـلِّ كِلْمَةٍ بِأَبْـدَعِ الإِبْدَاعُ نَحْـوَ قِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي

٦٩٤. وَحُسْنُ ذِي اللَّفْظِ بِشَرْطِ أَنْ تَرِدْ الأَلفَاظُ فِيـهِ تَبَعَ الْـمَعْنَى عُـهِدْ

خاتمة في السرقات الشعرية وما يتصل بها

٦٩٥. فَالشَّاعِرانِ حَيْثُمَا يَتَّفِقَا فِـي غَـرَضٍ عَـمَّ فَكُـلٌّ يُنْتَـقَى

٦٩٦. وَغَيْرُهُ أَجَازَ فِيهِ الادِّعَـا لِلزَّيْـدِ وَالنَّقْصِ جَمِيعُ مَـنْ وَعَى

٦٩٧. وَظَاهِرُ السَّرْقَةِ أَخْذُ المَعْنَى أَجْمَعِـهِ وذَاكَ الأَخْـذُ عَـنَـا

٦٩٨. إِمَّا بِدُونِ اللَّفْظِ أَوْ بِاللَّفْظِ أَوْ بَعْضِـهِ كَمَـا رَوَى ذُو الْحِـفْـظِ

٦٩٩. فَمَا بِكُلِّـهِ وَنَظْمِهِ بَقِـي سَرِقَـةٌ لِلذَّمِّ فِيـهِ أَطْـلِـقِ

٧٠٠. وَذَا بِالانْتِحَالِ وَالنَّسْخِ دَعَوْا وَمِثْلُهُ الرَّدِيفُ فَاقْـفُ مَا قَفَـوْا

٧٠١. وَأَخْذُ كُلِّ اللَّفْظِ مَعْ تَغَيُّـرِ أَوْ بَعْضِـهِ إِغَـارَةً مَسْخـاً دُرِي

٧٠٢. وَالْمَدْحُ للثَّانِي إِذَا فَازَ خُذَا وَذَمُّـهُ بِالْعَـكْسِ ذَمٌّ يُحْتَـذَى

٧٠٣. وَفِي المُسَاوَاةِ مِنَ الذَّمِّ سَلِمْ وَسَمِّ إِلْمَاماً وَسَلْخاً مَا عُـلِـمْ

٧٠٤. مِنْ أَخْذِكَ الْمَعْنَى فَحَسْبُ وَيُرَى فِيـهِ الَّذِي فِي المَسْخِ آنِفـاً جَرَى

٧٠٥. مِنَ الْخَفِي مَا فِيهِ قَدْ تَشَاكَلَا أَوْ مِنْ مَحَلٍّ لِمَحَـلٍّ نُـقِـلَا

٧٠٦. وَمَا يَكُونُ الثَّانِي فِيهِ أَشْمَلَا أَوْ ضِدَّهُ أَوْ بَعْـضَ مَا قَدْ قَابَـلَا

٧٠٧. مَعْ زَيْدِ مَا يُحَسِّنُ البَعْضَ وَكُلْ أَنْوَاعِ مَا لَيْسَ بِظَـاهِـرٍ قُبِـلْ

٧٠٨. وَكُلُّ مَا كَانَ أَشَدَّ فِي الْخَفَا يَكُونُ أَدْخَلَ بِمَوْرِدِ الصَّـفَـا

٧٠٩. وَالشَّرْحُ لِلسَّلْخِ بِمَا تحَقَّقَا تَغْيِيرُ مَا أُخِـذَ أَعْـنِـي مُطْلَقَا

٧١٠. يُقْبَلُ مِنْهُ مَا بِهِ الفَرْعُ عَلَا وَالذَّمُّ لِلَّفْظِيِّ قَدْ تَحَـصَّـلَا

٧١١. كَذَاكَ مَا أُخِذَ فِيه المَعْنَى مَعَ تَمَامِ اللَّفْـظِ فَهْـوَ أَخْـنَـى

٧١٢. وَالْمَسْخُ قَلْبُ الصُّورَةِ المليحةْ لِصُـورَةٍ دَنيَّـةٍ قَبِـيـحَـةْ

٧١٣. وَهُوَ مَذْمُومٌ كَمَا فِي المثَلِ وَذَاكَ مِنْ شَرْحِ المُسَمَّى مُجْتَلِي

٧١٤. هَذَا إِذَا عُـرِفَ الاتِّبَـاعُ وَأَصْلُ مَـا عَـرَاهُ الابْتِـدَاعُ

٧١٥. فَقُلْ إذا قَالَ فُلانٌ ذَا وَقَالْ لَهُ فُلَانٌ قَبْلَهُ فَـعِ الْمَـقَالْ

القول في الإقتباس والتضمين والحل والعقد والتلميح

٧١٦. تَضْمِينُكَ الْحَدِيثَ وَالقُرْآنَا دُونَ بَيَـانٍ بِاقْتِبَـاسٍ بَـانَـا

٧١٧. وَسَمِّ بِالتَّضْمِينِ مَا يُضَمَّنُ مِـنْ شِعْـرِ غَـيْرِهِ إِذَا يُـبَيَّـنُ

٧١٨. أَوِ اجْتَلَى أَحْسَنُهُ ذو نكتَةِ كَأَنْ تُشَبِّـهَ وَكَالـتَّـوْرِيَـةِ

٧١٩. وَالرَّفْوُ صَاعِدٌ لِمِصْرَاعٍ فَقَطْ وَالاسْتِعَانَـةُ لِبَيْتٍ قَـدْ هَبَـطْ

٧٢٠. لا بَأْسَ فِيمَا خَفَّ مِنْ تَغَيُّر تَـضمِينُ شِعـرِهِ بِتَـفْصِيـلٍ دُرِي

٧٢١. وَالْحَلُّ نَثْرُ النَّظمِ عِنْدَ النَّاسِ وَالعَـكْسُ عَقْـدُ غَيْرِ الاقْتِبَاسِ

٧٢٢. إِشَارَةٌ لِقِصَّةٍ أَوْ مَثَـلِ شِعْرٍ بِتَلْمِيحٍ لَدَيْـهِم يَنْجَلِي

فصل من الخاتمة، في حسن كل من الإبتداء والإنتهاء والطلب والتخلص

٧٢٣. وَيَنْبَغِي تَأَنُّقٌ فِي أَرْبَـعِ بِأَعْذَبِ اللَّفْـظِ لَدَى الْمُسْتَمَـعِ

٧٢٤. وَأَحْسَنِ السَّبْكِ وَمَعْنًى خَالِ مِنْ كَالتَّنَاقُضِ وَالابْتِـذَالِ

٧٢٥. وهيَّ الابْتِدَاءُ ثُمَّ الطَّلَبُ تَخَلُّصٌ وَالانْتِـهَاءُ يَجِبُ

٧٢٦. أَوَّلُهُنَّ الابْتِدا وَيُجْتَنَبْ في المَدْحِ مَا يَسُوءُ مَنْ لَهُ ارْتَقَبْ
٧٢٧. وَذَاكَ مَا يُرَى بِقَوْلِ الْأَوَّلِ كَأَنَّها فِي الأُفُقِ عَيْنُ الأَحْوَلِ
٧٢٨. أَحْسَنُهُ بَرَاعَةُ المَطْلَعِ مَا يُناسِبُ المَقْصُودَ عِنْدَ القُدَمَا
٧٢٩. بَرَاعَةُ المَطْلَبِ أَنْ يَأْتِي طَلَبْ بَعْدَ وَسِيلَةٍ تجِي قَبْلَ الطَّلَبْ
٧٣٠. وَثَالِثٌ تَخَلُّصٌ لِمَا قُصِدْ مَعَ تَنَاسُبٍ لِمَا قَبْلُ وُجِدْ
٧٣١. إن يَنْتقِلْ مِنْ غَيْرِهِ فَالاقْتِضَابْ يُدْنِيهِ مِنْ تَخَلُّصٍ فَصْلُ الخِطَابْ
٧٣٢. وَالانْتِهَا أَحْسَنُهُ مَا يُؤْذِنُ بِهِ وَلَا نَصَّ عَلَيْهِ بَيِّنُ
٧٣٣. قَدْ انْتَهَى وَالحَمْدُ للهِ العَلِي عَلَى بَيَانِ ذِي الخَفَاءِ وَالْجَلِي
٧٣٤. نَحْمَدُهُ مَا دَارَ عَنْ أَمْرٍ فَلَكْ وَسبَّحَ الجِنُّ والإِنْسُ وَالمَلَكْ
٧٣٥. حَمْداً كَمَا يَزِيدُ مِنْ نَعْمَائِهِ بِهِ يُقالُ العَبْدُ مِنْ حَوْبَائِهِ
٧٣٦. فَهْوَ إِلهِي خَالِقِي وَرَبِّي حَسْبِي وَعُدَّتِي لِيَوْمِ الكَرْبِ
٧٣٧. سُبْحانَهُ مِنْ دَائِمِ التَّفَضُّلِ عَلَى حَقِيرٍ مُذْنِبٍ مُبْتَذِلِ
٧٣٨. ثمَّ صَلاةُ الله والسَّلامُ عَلَى الَّذِي بِهِ نَجَا الأَنامُ
٧٣٩. مُحَمَّدٍ خَيْرِ مَعَدٍّ حَسَبَا وَشَرَفاً وَنَائِلاً وَنَسَبَا
٧٤٠. أَعْجَزَ بِالقُرْآنِ كُلَّ عَدْنَانْ وَأَخْرَسَتْ أَسْرَارُهُ لِقَحْطَانْ
٧٤١. وفَضَحَ المُعَلَّقَاتِ وَقَهَرْ أَسْلُوبُ نَظْمِهِ حِجَاهُمْ وَبَهَرْ
٧٤٢. فَنَسْأَلُ اللهَ خِتَامَ الْحُسْنَى وَأَنْ يُقِرَّنا المَقَرَّ الأَسْنَى
٧٤٣. ويَرْحَمَ الفَرعَ والأَصْلَ طُرَّا أَباً وَأُمَّاً وَهَلُمَّ جَرَّا
٧٤٤. بِأَحْمَدَ المَاحِي سَنِي المَنَاقِبِ الحَاشِرِ الَّذِي دُعِي بِالعَاقِبِ

انتهى بحمد الله